
Distr.: General 13 November 2006

Arabic

Original: Russian



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الفريق العامل لما قبل الدورة السابعة والثلاثين ٥٠٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦

الردود على قائمة المسائل والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقرير الجامع للتقارير الدورية الأول والثاني والثالث

طاجيكستان*

^{*} صدرت هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

الردود على الأسئلة المطروحة من لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

لحة عامة

1 - أُعدت التقارير الوطنية عن حالة حقوق الإنسان في طاحيكستان من جانب اللجنة الحكومية المختصة بتنفيذ التزامات طاحيكستان الدولية في مجال حقوق الإنسان وإدارة الضمانات الدستورية لحقوق الإنسان لدى رئاسة الجمهورية. ولصياغة التقرير الوطني، استعين بمعلومات وردت من الهيئات التالية: وزارة العدل، ووزارة الصحة، ووزارة الاقتصاد والتحارة، ووزارة الزراعة، ووزارة الداخلية، ووزارة الخارجية، ووزارة التعليم، ووزارة اللحصاء، العمل والرعاية الاحتماعية، ووزارة المالية، ووزارة الثقافة، واللجنة الحكومية للإحصاء، ولجان شؤون المرأة والأسرة، ولجنة الشباب، ولجنة التربية البدنية والرياضة، واللجنة الحكومية للإذاعة والتلفزيون، والمحكمة العليا، والمجلس القضائي، ومكتب النائب العام، واتحاد النقابات العمالية، ومصرف طاحيكستان الوطني.

وكان التقرير الوطني عن حالة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في جمهورية طاحيكستان موضوع مناقشات عامة. وجرى تنظيم عدة حلقات دراسية دُعي إليها خبراء دوليون من لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

وشاركت الشخصيات التالية في الحلقات الدراسية واحتماعات المائدة المستديرة المنظمة لمناقشة التقرير الوطني: أعضاء اللجنة الحكومية المختصة بتنفيذ التزامات طاحيكستان الدولية في مجال حقوق الإنسان (أي نواب الوزراء ورؤساء اللجان)، وممثلون من مجلس النواب بالبرلمان، وممثلو الطوائف، أي من رابطة الكوريين السوفيات في طاحيكستان (فيكتور كيم) ورابطة مواطني طاحيكستان من الروس السوفيات (ف. ف. دوبوفيتسكي) ورابطة أوزبك في طاحيكستان (حبيب الله باتيروف) ومنظمة "التقاليد والحداثة" غير الحكومية (مارغاريتا حيغاي) ومؤسسة بانوراما (تاتيانا بوزريكوفا) ونقابة المحامين في طاحيكستان وشركة "كونتراكت" القانونية الدولية (عبد علي عبد اللايف) والمحتمع والقانون (معطرة حيدروفا) وأكاديمية التنمية السلمية (ناتاليا أليكسييف كونتوفدي) ومكتب حقوق الإنسان وسيادة القانون (ن. بحريفا) والمجتمع والقانون (سودات بابوصادقوفا)، وممثلو منظمات، دولية هي مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاحيكستان، ومكتب التعاون السويسري في طاحيكستان، والمعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، وهانا بياته شوب التعاون السويسري في طاحيكستان، والمعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، وهانا بياته شوب شهيلينغ، وهي حبيرة دولية وعضو في اللجنة دُعيت أيضاً للمشاركة في المناقشة.

06-61461

المادتان ۱ و ۲

٢ - إن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة منصوص عليه في المواد ١٤ و ١٧ و ٣٣ و ٣٥ و
 ٣٦ من الدستور.

وكانت جمهورية طاحيكستان من أوائل أعضاء رابطة الدول المستقلة الذين صادقوا على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، متعهدة بذلك بحماية حقوق المرأة من الانتهاكات.

ولدعم المبادئ المعلن عنها في الاتفاقية، حرصت طاحيكستان على تنفيذ قواعدها وأحكامها من خلال التشريعات الوطنية، يما فيها الدستور والقانون الجنائي وقانون العمل وقانون الأسرة.

ولم ترفع أمام الجمهورية أي دعاوى قضائية من حانب نساء واجهن التمييز في مجالات أخرى غير تلك المذكورة في التقرير المتعلق بالعنف.

٣ - وقد أُنجز قدر من العمل في طاحيكستان عملاً بقانون المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة (ضمانات الدولة) وفي تنفيذ برنامج الحكومة المتعلق بالمجالات الرئيسية لسياسة حكومية عامة لكفالة المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة في جمهورية طاحيكستان للفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠١٠. كما تُكفل المساواة بين الرجل والمرأة في فرص الحصول على التعليم العام والثانوي والمهني والعالي وعلى جميع أشكال التدريب المهني وتحسين المهارات وعلى المشاركة في المجالين التعليمي والعلمي. وفيما يخص نسبة مشاركة المرأة في المجال العلمي يمكن ملاحظة أنه في سنة ٢٠٠٦، وصل عدد النساء إلى ٣١٦، أو ٣٨,٥ في المائة، من إجمالي طلبة الماحستير في الجامعات (٨١٩ طالباً)، بينما بلغ عددهن ٢ و ٢٠ في المائة، من إجمالي طلبة المدكتوراة (٢٤ طالباً).

وأضيفت إلى المناهج الدراسية لمؤسسات التعليم الثانوي والعالي والمهني دورات خاصة لتوعية الطلبة بالمسائل الجنسانية. وأقيمت أيضاً مجالس تنسيقية في المؤسسات التعليمية لشؤون تعليم القضايا الجنسانية، والعمل والحماية الاجتماعية، وتنظيم الأسرة، ومسائل العنف، والتمييز ضد المرأة، ولتنفيذ برنامج "وضع نظام حكومي لتعليم مادة حقوق الإنسان".

وأُعطيت الأولوية للمرأة في التعيينات للمناصب القيادية في ميدان التعليم. فعلى سبيل المثال، تحتل المرأة مناصب نواب الرؤساء في كل مؤسسات التعليم العالي الـ ٣٨.

ويكفل قانون طاحيكستان الانتخابي للرجل والمرأة المساواة في الإدلاء بأصواتهم في المناصب الانتخابية وفي الترشح لها.

وفي الانتخابات البرلمانيـة الماضـية لمجلـسي البرلمـان، الـــيّ جــرت في شــباط/فبرايــر وآذار/مارس ٢٠٠٥، تم انتخاب ١٤ امرأة.

ولا تضع التشريعات الوطنية أي قيود على عضوية المرأة في اللحان الانتخابية. فالمادة ١٣ من القانون الدستوري المعنون "الانتخابات البرلمانية الطاحيكية" تنص على أن يكون تشكيل اللحان الانتخابية في المقاطعات لانتخاب أعضاء مجلس النواب بتوصية من الهيئات التنفيذية المحلية، مع مراعاة مقترحات الأحزاب السياسية. ويرد حكم مماثل في المادتين ١٠ و ١٢ من القانون الدستوري المعنون "انتخاب أعضاء المحالس المحلية".

ولتقييم مدى الحاجة إلى تدريب موظفي الخدمة المدنية في مجال القضايا الجنسانية، أجرى معهد طاجيكستان لتحسين مهارات موظفي الخدمة المدنية دراسة استقصائية شملت حوالي ٢٠٠ من موظفي الخدمة المدنية في محافظي صغد وحاتلون. وكشف تحليل النتائج عن أن الأغلبية الساحقة من موظفي الخدمة المدنية يفتقرون إلى أبسط المعلومات عن المسائل الجنسانية، بينما وُجد أن العديد منهم لديه أفكار خاطئة وسطحية عن هذه المسائل.

وبناء على نتائج الدراسة، أعد موظفو المعهد برنامجاً تعليمياً معنونا ''الخدمة المحانية: والمسائل الجنسانية: مجالات العمل'' يحتوي على خمس وحدات تعليمية عن المواضيع التالية:

- (أ) النظرية الجنسانية: المفاهيم والأفكار الأساسية؟
- (ب) الأسس التشريعية للمساواة بين الجنسين في طاحيكستان؟
 - (ج) تحليل الاستراتيجيات والبرامج على أساس نوع الجنس؟
- (د) المسائل الجنسانية في طاحيكستان: المرأة في صنع القرار والعمل والاقتصاد؛
 - (ه) الميزانيات التي تراعي الاعتبارات الجنسانية.

وفي عام ٢٠٠٦، أجرى مدربون المعهد دورات توعية في محافظات باداخشان الجبلية المتمتعة بالحكم الذاتي، وصغد، وخاتلون، دربوا فيها موظفين في الخدمة المدنية على برنامج "الخدمة المدنية والمسائل الجنسانية: محالات العمل". وحضر دورات التوعية هذه حوالي ٢٠ من موظفي الخدمة المدنية من مختلف الفئات. وكان معظم المشاركين رؤساء إدارات مختصة بشؤون المرأة، ورؤساء أو نواب رؤساء لجان نسائية على صعيد القطر والمقاطعات والبلديات. وشارك أيضاً في الدورات التدريبية الشخصيات التالية: نائب رئيس اللجنة

الإقليمية للإحصاء، ونائب رئيس لجنة أملاك الدولة، ورئيسا إداري العمل والاقتصاد، ورئيس قسم الميزانية في إدارة المالية، وحبراء من إدارات مختصة بالمسائل الاحتماعية والعمل والاقتصاد والشؤون القانونية.

وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٦، شارك ٥٠ من نواب رؤساء الأقاليم والمقاطعات والبلديات للشؤون الاجتماعية في دورات تدريبية شهرية عقدت في المعهد بشأن المسائل الجنسانية. ولاحظ المشاركون في الحلقات الدراسية والدورات التدريبية، في تقييمهم للتدريب، ما يلي:

- أن المواضيع الجنسانية المعروضة كانت مهمة وحسنة التوقيت؟
- أله متلقوا معلومات عامة مفيدة عن المسائل الجنسانية، وأله الآن على استعداد للتطرق لتلك المسائل بطريقة مستنيرة؛
 - أن لديهم فكرة واضحة وصحيحة عن المساواة الحقيقية بين الرجل والمرأة؛
 - أن لديهم فكرة عن المدى الذي بلغته تسوية المسائل الجنسانية في طاحيكستان؟
 - أن الجانب الجنساني يجب أن يؤخذ في الاعتبار عند بحث أي مسألة احتماعية؟
 - أهُم سيطبقون المعرفة التي اكتسبوها في عملهم اليومي.

ولتنفيذ قانون المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة (ضمانات الدولة) بفعالية، وضعت اللجنة الحكومية لشؤون المرأة والأسرة مشروع برنامج حكومي يستهدف تدريب وانتقاء وتعيين الكوادر القيادية من بين النساء والفتيات الموهوبات للفترة من ٢٠٠٧.

المادة ٣

٤ - تنشر اللجنة الحكومية للإحصاء مجموعة من الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس في الحولية الإحصائية، وفي الإصدارات الإحصائية الفرعية في محالات التعليم والصحة والرعاية الاحتماعية والعمل، وكذلك في التقارير التحليلية الأحرى المتعلقة بسوق العمل في طاحيكستان.

وبقرار حكومي صادر في عام ٢٠٠٤، تم إقرار الخطة الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالصحة الإنجابية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٤. والغرض من هذه الخطة هو تحسين الصحة الإنجابية للسكان بالاستناد إلى الاعتراف بالحقوق الإنجابية للرجل والمرأة وبحقهما في معرفة وسائل تنظيم الأسرة والولادة المأمونة والناجحة والميسورة والمقبولة، وفي الانتفاع بهذه

الوسائل وبتدابير الوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي. وقد أملت إقرار هذه الخطة الحاجة إلى تحسين نظام المراعاة الواجبة للعوامل الديمغرافية في عملية صنع القرار والعمليات الإدارية بجميع المؤسسات الحكومية المختصة المسؤولة عن الاستراتيجيات والبرامج الاقتصادية والبيئية والاجتماعية وعن مواءمة مؤشرات الصحة الإنجابية للسكان.

وقد ساعد تنفيذ الخطة الاستراتيجية خلال السنتين الماضيتين (٢٠٠٥-٢٠٠٦) على زيادة فعالية تنفيذ خطة عمل جمهورية طاجيكستان في إطار مفهوم السياسات الديمغرافية الوطنية والقوانين المتعلقة بمسائل من قبيل الصحة الإنجابية والحقوق الإنجابية وضمانات، المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والفرص، وتزويد الملح باليود. وحرى إعداد مشروع قانون خاص بحماية الرضاعة الطبيعية والرقابة الحكومية على بيع أغذية الأطفال، تم عرضه على مجلس النواب بالبرلمان. ووفقاً للبيانات الرسمية لعام ٢٠٠٥، بلغت نسبة الأطفال الذين يقل سنهم عن ستة أشهر وتقتصر تغذيتهم على الرضاعة الطبيعية ٥٤,٣ في المائة. ومن ناحية تنفيذ التدابير الإنمائية الاجتماعية والاقتصادية المحددة في الخطة الاستراتيجية المتعلقة بالصحة الإنجابية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٤، انصب الاهتمام، بشكل خاص، على تقييم لاحتياجات طاجيكستان لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الوطنية (٢٠٠٦-٢٠١٥)، التي ستوجه أنشطتها الرئيسية نحو بناء القدرات في الإدارة العامة، وتنمية القطاع الخاص وجذب الاستثمارات وتنمية الإمكانيات البشرية، مع التركيز على تحسين صحة الأم والطفل والصحة الإنجابية، ووضع حد لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والحد من انتشار الأمراض المعدية والقضاء على بعض الأمراض التي يمكن مكافحتها بالتحصين (شلل الأطفال والحصبة)، فضلا عن تيسير الخدمات الطبية للسكان وتحسين نوعيتها وفعاليتها.

وقد بدأ العمل بالبرنامج الحكومي المتعلق بالتوجهات الرئيسية للدولة في كفالة المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة في جمهورية طاجيكستان للفترة ٢٠٠١. والاهتمام في البرامج المذكورة أعلاه منصب على مسألتي الصحة الإنجابية للمرأة وتنظيم الأسرة، خاصة في المناطق الريفية التي يعيش فيها ما يربو عن ٧٠ في المائة من سكان البلد.

ولا تزال المشاكل الجنسانية في مختلف مجالات الحياة الاحتماعية والاقتصادية تحظى بالأولوية في طاحيكستان. ففي السنوات الأحيرة، اتُخِذت تدابير مختلفة في هذا الصدد بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات الدولية. ويجري حالياً تطويع المعايير والقوانين واللوائح

التي تحكم القضايا الجنسانية لتصبح متماشية مع التوصيات الدولية. وقد أدرجت القضايا الجنسانية في مناهج مؤسسات التعليم العالي والثانوي المتخصص والتعليم العام.

وفي سياق تنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالصحة الإنجابية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٤، تُتَّخذ حالياً خطوات في جميع القطاعات لتنفيذ برنامج يستهدف اتباع أسلوب معيشة صحي في طاجيكستان بحلول عام ٢٠١٠، وينطوي ذلك على عدد من التدابير التثقيفية والتعليمية في شتى محالات الصحية الإنجابية، وتنظيم الأسرة، والوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، والمسائل المتصلة باتباع أسلوب معيشة صحي بين السكان، مع الاهتمام بأكثر الفئات ضعفا، أي الشباب والمراهقين ومتعاطي المخدرات عن طريق الحقن، وغيرهم. ويجري حالياً إنشاء شبكة من المراكز الطبية الاستشارية التي تقوم في كنف السرية بإجراء الاختبارات الخاصة بالكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعن الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، وذلك إلى جانب حطوط مساعدة هاتفية سرية.

واللجنة الحكومية لشؤون المرأة والأسرة، التي يعود تاريخ تأسيسها إلى عام ١٩٩١،
 هيئة حكومية مستقلة.

وتتمثل المهمة الرئيسية لهذه اللجنة في تعزيز وتنفيذ سياسة عامة تستهدف تحسين وضع المرأة في جميع مجالات الحياة العامة.

وتنفذ اللجنة سياسة حكومية عامة موجهة نحو حماية وتأمين حقوق المرأة ومصالحها في المجتمع؛ وهيئة أوضاع متكافئة لمراعاة حقوقها ومصالحها وتحقيق التوازن بين الجنسين؛ وزيادة عمالة المرأة ومشاركتها في الحياة الاجتماعية والسياسية وتعزيز دورها في حل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية وفي إدارة شؤون الدولة والمجتمع؛ وتنسيق أنشطة المنظمات النسائية والجهود المبذولة لحل المشاكل الأسرية، وحماية الأمومة والطفولة. وفي حدود الحتصاصها، وبغية تحسين تشريعات حماية المرأة والأسرة، تعد اللجنة مشاريع قوانين ولوائح وتعرضها على الحكومة للنظر، وترصد تطبيقها بعد بدء العمل كها.

ويكون تعيين أو فصل رئيس ونائب رئيس اللجنة بقرار من الحكومة. ويخضع تشكيل اللجنة وملاك موظفيها (١١ موظفا) ومخصصات أجورهم لموافقة الحكومة.

وتضم اللجنة قسماً مختصا بالقضايا الجنسانية.

وعلاوة على ذلك، يعمل منسقو القضايا الجنسانية كمتطوعين في جميع الوزارات، وللجنة مكاتب فرعية في كافة أجهزة الحكم المحلى.

٦ و تعد المشاكل المتصلة بالمساواة بين الجنسين، وضمان المساواة في الانتفاع بالموارد
 و بالفرص الاقتصادية و بوسائل التنمية الشخصية، من الشواغل المحورية لحكومة طاحيكستان.

والمساواة بين الجنسين مكفولة في الدستور. وهناك سند قانوني سليم ومتطور يوفر ضمانات المساواة بين الجنسين. وطاحيكستان من أوائل بلدان رابطة الدول المستقلة في التصديق على إعلان القضاء على العنف ضد المرأة واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة.

وطاحيكستان ملتزمة بالأهداف الإنمائية للألفية، حيث يتمثل شغلها الشاغل في توفير التعليم الابتدائي للجميع، وترسيخ المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتحسين صحة الأمهات.

وفي هذا السياق، تعتبر السياسات الجنسانية من صميم استراتيجيات البلد وبرامجه.

ومنذ عام ٢٠٠٢، بدأ العمل بورقة استراتيجية الحد من الفقر للفترة ٢٠٠٢- ٥٠٠ والقضايا الجنسانية، التي تعتبر جزءاً من مشاكل الفقر، عنصر شامل من عناصر هذه الاستراتيجية.

والمرأة حزء من الفئات السكانية الأكثر ضعفاً في طاحيكستان، وتشكل الغالبية الساحقة من السكان الذين يعيشون بأقل من ٢,١٥ دولار في اليوم. وتتألف هذه الفئة من المسنين (نسبة عالية من المتقاعدين من النساء)، والعمال اليدويين الزراعيين غير المهرة (٣,٥٥ في المائة منهم من النساء)، وأفراد الأسر التي تعولها أرامل أو أمهات وحيدات أو مطلقات. كما ألها تتألف من العاطلين، حيث تمثل المرأة أكثر من نصف المسجلين رسمياً كعاطلين عن العمل. ومن بين المشاريع التي تعد جزءاً من ورقة استراتيجية الحد من الفقر، تعطى الأولوية لتلك الرامية إلى حل المشاكل الجنسانية: ضمان التحاق جميع الفتيات بالمدارس، وتمكين الفتيات قاطنات المناطق النائية من الالتحاق .مؤسسات التعليم العالي، بواسطة نظام حصص، وإيجاد فرص عمل من خلال منح مستهدفة ومكاتب توظيف للنساء، وما إلى ذلك.

والحكومة حالياً بصدد وضع استراتيجيتها الإنمائية الوطنية، التي تستهدف تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويتناول فصل منفصل من الاستراتيجية مشاكل ضمان المساواة بين الجنسين.

والأولويات الرئيسية لتحقيق المساواة بين الجنسين هي كالآتي:

• إنشاء آليات فعالة لتنفيذ السياسة الجنسانية العامة كجزء من عملية الإصلاح الإداري الحكومي؛

06-61461

- ضمان المساواة بين وصول الرجل والمرأة في الحصول على الموارد اللازمة لمباشرة الأعمال الحرة؛
 - التغلب على أوجه عدم المساواة بين الجنسين في تنمية القدرات البشرية.

ومن المنتظر، بالتركيز على هذه الأولويات، أن يتأتى ترتيب الأهداف والمهام والآليات والتدابير المختلفة، المعلنة في السياسة العامة الجنسانية، ومواءمتها مع الاستراتيجيات والبرامج الحكومية الأساسية على المديين الطويل والمتوسط، عما في ذلك تلك المتعلقة بقطاعات وفروع ومناطق محددة. ومن المنتظر أيضا تحسين الآليات المؤسسية لتنفيذ السياسة الجنسانية العامة بإدخال التصويبات والإضافات والتعديلات الضرورية على التشريعات القائمة، وباعتماد قوانين ولوائح حديدة. ولضمان تغطية إحصائية تامة، سيتم إنشاء قاعدة إحصائية للتحليل الجنساني ولتقييم مدى نجاح الاستراتيجيات المعتمدة، استنادا إلى إحصائيات جنسانية محسنة. ومن شأن تنفيذ مجموعة من التدابير القطاعية أن يزيد من الوعي الجنساني لدى المسؤولين الحكوميين على جميع المستويات، وأن يعزز دور المحتمع المدني في تنفيذ السياسة الجنسانية العامة.

ويجري وضع الاستراتيجية الإنمائية الوطنية بتعاون وثيق مع لجنة شؤون المرأة والأسرة، التي تضم فريقاً عاملاً معنياً بمسألة ضمان تحقيق المساواة بين الجنسين. غير أن اللجنة تفتقر للإمكانيات والموارد اللازمة لقيامها بدور كامل في تخطيط السياسات الجنسانية العامة وكذلك في رصد تنفيذها.

وعلى وجه الخصوص، فإن لجنة شؤون المرأة والأسرة غير قادرة على القيام بدراسات منتظمة حول القضايا الجنسانية أو إجراء تحليل جنساني لمسائل الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي، أو تقييم أهمية الجوانب الجنسانية في إعادة هيكلة الاقتصاد أو، بوجه عام، توضيح الجوانب الجنسانية للبرامج الاستراتيجية.

وقد أُحريت عدة دراسات ضخمة حول القضايا الجنسانية من حانب مصرف التنمية الآسيوي والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، بمساعدة المنظمات غير الحكومية المحلية. وقد شاركت لجنة شؤون المرأة والأسرة في هذه البحوث.

المادة ٥

٧ - لم تُرفع دعاوى جنائية أمام القضاء في إطار المادة ١٤٣ من القانون الجنائي الطاجيكي (انتهاك مبدأ المساواة في الحقوق بين المواطنين على أساس نوع الجنس).

ويولي مكتب النائب العام في طاحيكستان اهتماما خاصا بمنع وقمع العنف ضد المرأة. ويدرس المكتب ويحلل الجرائم المقترفة ضد المرأة ويستخلص منها النتائج. ويجري استعرض هذه النتائج في احتماعات المجلس التنسيقي لأجهزة إنفاذ القانون الطاحيكية وفي الاحتماعات المشتركة بين الهيئات، وتتخذ إجراءات فورية فعالة لوقف ما يتم الكشف عنه من انتهاكات للقانون. ومع ذلك، فإن نسبة الجرائم المرتكبة ضد المرأة ما زالت تدعو للقلق.

وأظهرت تلك الدراسات والتحليلات أن الجرائم التي تُرتكب ضد المرأة تستهدف أساسا قتلها أو النيل من صحتها أو حريتها الجنسية أو سلامتها البدنية.

وخلال عام ٢٠٠٥ والسبعة أشهر الأولى من عام ٢٠٠٦، قيدت ٢٧٤ جناية قتل عمد، كان الجيني عليهم في ٦٤ منها من النساء. وقد ارتكبت معظم هذه الجرائم في محيط الأسرة أو المترل. كما انتهى التحقيق في ١١٢ قضية اغتصاب، حرت محاكمة الجناة فيها.

٨ - وتنص المادة ٥ من دستور طاجيكستان على أن الحق في الحياة والعزة والكرامة وغيرها من حقوق الإنسان الأصيلة لا يجوز المساس بها، وأن الدولة تحترم حقوق وحريات الإنسان والمواطن وتكفل مراعاتها وحمايتها.

وينص الدستور أيضا على أن حقوق الإنسان والحقوق والحريات المدنية ينظمها ويحميها الدستور وقوانين الجمهورية، وكذلك الصكوك القانونية الدولية التي تعترف بما طاحيكستان. ولا يجوز تقييد حقوق وحريات المواطنين إلا بغرض صون حقوق وحريات المواطنين الآخرين والحفاظ على السلم الاجتماعي والدفاع عن النظام الدستوري وسلامة طاحيكستان الإقليمية (المادة ١٤).

والكل سواسية أمام القانون والقضاء. وتكفل الدولة حقوق وحريات الكافة بغض النظر عن القومية أو العرق أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو التعليم أو الوضع الاجتماعي أو الثروة. والرجال والنساء متساوون في الحقوق (المادة ١٧).

وتكفل الدولة الحماية للأسرة بوصفها عماد المجتمع ودعامته. ولكل شخص الحق في تأسيس أسرة. وللرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج الحق في التزوج برضا الطرفين. وللزوجين حقوق متساوية في العلاقات الأسرية وعند الطلاق. وتعدد الزوجات محظور (المادة ٣٣).

وتتخذ بصورة منتظمة تدابير للقضاء على التمييز ضد المرأة وعلى العنف داخل الأسرة. وعلاوة على ذلك، تقرر مواد القانون الجنائي الطاحيكي المسؤولية عن الأفعال الإجرامية التالية المرتكبة ضد أفراد الأسرة أو داخل الأسرة:

المادة ١٠٥ - إقدام الأم على قتل وليدها

المادة ١٠٩ - التشجيع على الانتحار

المادة ١١٦ – الضرب

المادة ١١٧ – التعذيب

المادة ١٣١ - الحرمان غير القانوبي من الحرية

المادة ١٣٤ - الإكراه

المادة ١٣٦ – الإهانة

المادة ١٣٨ – الاغتصاب

المادة ١٣٩ – الاعتداء الجنسي

المادة ١٤٠ - الإكراه على ممارسة الجنس

المادة ١٤١ - ممارسة الاتصال الجنسي وغيره من الأفعال الجنسية مع أشخاص تقل أعمارهم عن السادسة عشرة

المادة ١٤٢ - أفعال الغواية

المادة ١٤٣ - انتهاك مبدأ المساواة في الحقوق بين المواطنين على أساس نوع الجنس

المادة ١٤٤ - جمع ونشر المعلومات المتعلقة بالحياة الشخصية لأي فرد بطرق غير قانونية

المادة ١٤٦ - انتهاك سرية المراسلات أو المحادثات الهاتفية أو البرقيات أو حطابات البريد أو سائر أشكال الاتصال

المادة ١٥٥ - رفض توظيف المرأة التي لديها طفل دون الثالثة من العمر، أو فصلها، دون سبب مقبول

المادة ١٦٥ - إقحام القُصَّر في ارتكاب الجرائم

المادة ١٦٦ - إقحام القُصَّر في ارتكاب أفعال منافية للعرف الاجتماعي

المادة ١٦٧ - الاتجار بالقُصَّر

المادة ١٦٨ – تزويج الفتاة التي لم تبلغ سن الزواج

المادة ١٧٠ – تعدّد الزوجات

المادة ١٧١ – إبدال المواليد والأطفال

المادة ١٧٢ - التبني غير القانوني

المادة ١٧٣ - إفشاء سر التبني

المادة ١٧٤ - التقصير في واحب تنشئة القُصّر

المادة ١٧٥ - التقصير المخل بواجب حماية أرواح وصحة الأبناء

المادة ١٧٦ - إساءة استغلال حقوق الوصاية أو الحضانة

المادة ١٧٧ - تنصُّل الوالدين العمد من واحب إعالة الأبناء

وكجزء من الجهود الرامية إلى تقليل حالات العنف العائلي ضد المرأة، و. مساعدة من وزارة الصحة في طاجيكستان ومنظمة "فيلق الرحمة" الدولية، أنشئت مراكز رعاية نفسية، مجهزة بخطوط مساعدة هاتفية سرية، في خمس مؤسسات صحية . ممدينة دوشانبي. وتقدم هذه المراكز الخدمات الطبية والنفسية اللازمة لمن هن بحاجة إليها.

وتدرس الحكومة حاليا مشروع قانون بشأن الحماية الاجتماعية والقانونية من العنف العائلي.

ومن الضروري اعتماد مشروع قانون من هذا القبيل، لأن التشريعات الحالية، ولو ألها تتضمن قائمة بأفعال التعدي الجنائي على حرمة الأرواح والصحة والحرية الجنسية وحقوق الملكية والحقوق غير المتصلة بالملكية، إلا ألها لا تنوه إلى المسؤولية عن الجرائم المرتكبة في الأسرة على يد شخص تربطه بالجي عليها علاقة زواج أو بنوة أو صلة قربى، وذلك رغم أن الجي عليها هنا ينالها ضرر بدني، بل ومعنوي حسيم يهدد كيان الأسرة.

وباعتماد مشروع القانون، ستتوافر سبل الحماية المدنية والجنائية التي تستهدف مكافحة العنف العائلي ومساعدة ضحاياه، فضلا عن توفير وسائل حماية قضائية جديدة (كالأوامر الزجرية المؤقتة، وأوامر عدم التعرض) تيسر توقيع المسؤولية على الجاني دون اللجوء إلى تطبيق أحكام القانون الجنائي عليه، مما يحفظ كيان المجتمع.

ومما يجدر ذكره أن مركز الدراسات القضائية التابع للمجلس القضائي، يقوم بتدريس القانون اللاحرى، إلى جانب القانون الدولي من زاوية حماية حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.

06-61461

المادة ٦

9 - تنص المادة ١-١٧٤ من قانون المخالفات الإدارية على توقيع عقوبة إدارية على ممارسة البغاء، تكون في شكل إنذار أو غرامة تعادل نصف الحد الأدبى للأجور.

فإذا تكررت المخالفة في غضون سنة من فرض العقوبة الإدارية، تفرض غرامة أحرى تعادل ضعف الحد الأدني للأجور.

ويُعاقب بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات على الأفعال الجنائية المشار إليها في المادة ٢٣٨ (التحريض على البغاء) والمادة ٢٣٩ (إقامة بيوت للدعارة وممارسة القوادة) من القانون الجنائي.

وتقوم الإدارات المختصة بوزارة الداخلية بتسجيل البغايا اللاتي تم توقيع عقوبات إدارية عليهن مع إخضاعهن لإجراءات الوقاية.

10 - وتطبّق طاحيكستان استراتيجيات عدة للتصدي لمشكلة الاتجار بالأشخاص. وفي السنوات الماضية، حرى تحديث التشريعات المحلية ذات الصلة بشكل حذري وتم تطويرها لمسايرة الحالة الراهنة فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص.

وفي عام ٢٠٠٣، اعتمدت طاحيكستان أحكاما تشريعية تقرر المسؤولية الجنائية عن الاتجار بالأشخاص. وأضيفت المادة ١٣٠-١ إلى القانون الجنائي.

وفي عام ٢٠٠٤، صدر قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي يحدد مفهوم الاتجار بالأشخاص وأنواع الجرائم المتصلة بالاتجار بالأشخاص، ويحدد الهيئات المسؤولة عن مكافحة الاتجار بالأشخاص؛ وصلاحيات تلك الهيئات، وأساليب الوقاية وإعادة التأهيل الاجتماعي للضحايا وحمايتهم، وضمانات الدولة، ومسؤوليات البعثات الدبلوماسية، وتفاصيل الإجراءات القانونية ذات الصلة ومسؤولية الأفراد والهيئات عن الاتجار بالأشخاص.

وفي عام ٢٠٠٥، أنشأت الحكومة اللجنة المشتركة بين الهيئات والمعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وأناطت بها مهام، منها وضع الأسس اللازمة لسياسية حكومية عامة في بحال مكافحة الاتجار بالأشخاص، فضلا عن تنسيق أعمال اللجان الإقليمية، والإشراف على أعمال اللجان الإقليمية والهيئات المتخصصة، والمشاركة في إعداد المعاهدات الدولية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، التي تكون طاحيكستان طرفا فيها، ووضع مقترحات بشأن تطوير القوانين المحلية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص.

و بمقتضى أمر رئاسي صادر في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، قامت الحكومة، بالاشتراك مع المنظمة الدولية للهجرة، بإعادة ٢٧ امرأة من ضحايا الاتجار بالأشخاص من الإمارات العربية المتحدة إلى وطنهن.

وبأمر حكومي صادر في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٦، أُقر البرنامج الشامل لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠٠٦-٢٠١، وهو يهدف إلى توفير الأسس اللازمة لسياسة حكومية عامة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وإلى تحديد الطرق التي يمكن بها لطاحيكستان أن تفي بالتزاماتها حيال المجتمع الدولي.

ويتألف هذا البرنامج الشامل من ستة أقسام.

القسم الأول: يُعنى برصد المشاكل التي تؤثر على جهود مكافحة الاتجار بالأشخاص. ومن المشاكل المعتادة في هذا القسم عدم إلمام عامة الناس بالوسائل والأساليب التي يستخدمها المتجرون بالأشخاص. ويقترح البرنامج الوسائل التالية لمعالجة هذه المشكلة:

- دراسة وتحليل جهود الأجهزة الرسمية المختصة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وتعريف الجمهور بنتائج الدراسة والتحليل؛
- إذكاء الوعي العام بالوسائل والأساليب التي يستخدمها المتجرون وبالخطورة الكامنة في تعرّض المهاجرين غير القانونيين للاستغلال والإيذاء البدي، وذلك بتنظيم وشن حملات توعية وتثقيف لمنع الاتجار بالأشخاص، مع الاستعانة في ذلك بالإذاعة والتلفزيون والصحافة لتوعية الجمهور بعواقب السفر غير القانون إلى الخارج؟
 - تحديد فئة المواطنين المعرضة للخطر؟
- إسداء المشورة والتوعية بصورة منتظمة، لأفراد الفئة المعرضة للخطر، وتوفير المساعدة اللازمة لهم؛
- إقامة وتشغيل خطوط اتصال مباشر على مدار الساعة وخطوط مساعدة هاتفية سرية في الوزارات والإدارات المختصة لتعريف الجمهور بالجوانب المتعلقة بالهجرة للعمل ومنع الاتجار بالأشخاص؛
- إعداد ونشر مجلد يضم مجموعة القوانين الدولية والمحلية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، ووضع برامج للمدربين بهدف عقد دورات تثقيفية قصيرة بشأن منع وقمع الاتجار بالأشخاص؛

• دراسة التجربة الدولية في مكافحة ومنع الاتجار بالأشخاص، ونشر نتائج هذه الدراسة في جميع أنحاء البلد.

القسم الثاني: يُعنى بوضع برامج تدريب على مكافحة الاتحار بالأشخاص لموظفي الأجهزة الحكومية المختصة.

القسم الثالث: يُعنى بالقضاء على المشاكل الاجتماعية الموجِدة للظروف المؤدية إلى تزايد أنشطة المتجرين بالأشخاص.

القسم الرابع: يُعنى بالترتيبات اللازمة لإعادة ضحايا الاتحار بالأشخاص وإعادة إدماجهم وتأهيلهم.

القسم الخامس: يُعنى بتطوير القوانين المحلية وتضمينها أحكام الصكوك القانونية الدولية.

القسم السادس: يُعنى بأساليب تنمية التعاون الدولي.

ومما تقدم، يتبين أن موقف طاحيكستان إزاء مكافحة الاتجار بالأشخاص قد ترسّخ تماما.

وفي الوقت الحاضر، تعكف اللجنة المشتركة بين الهيئات والمعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص، إلى جانب الوزارات والإدارات، والأجهزة التنفيذية بمحافظة باداخشان الجبلية المتمتعة بالحكم الذاتي والمحافظات الأحرى ومدينة دوشاني والبلديات والمناطق الخاضعة لسلطة الحكومة المركزية، على اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ البرنامج الشامل لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠.

وبالإضافة إلى اشتراك المنظمات غير الحكومية، حرى تنظيم وعقد حلقات دراسية ودورات تدريب وتوعية كثيرة حول أخطار هذه الظاهرة وطرق القضاء عليها، استهدفت المسؤولين المتخصصين العاملين بالأجهزة الحكومية وعامة الشعب.

وفي الفترة ٢٠٠٤-٥٠، قامت منظمات دولية من قبيل المنظمة الدولية للهجرة، والمجلس الدولي للبحوث والتبادل الطلابي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة "الأمومة" غير الحكومية، بتنظيم وعقد عدد من اجتماعات المائدة المستديرة والدورات التدريبية والحلقات الدراسية، شارك فيها بفعالية مسؤولو أجهزة إنفاذ القانون بالجمهورية، عُنيت بالتدريب في مجال العمل مع ضحايا الاتجار بالأشخاص والقُصر. ولتشديد مكافحة الجرائم المتصلة بالاتجار بالأشخاص، قدمت المنظمة الدولية للهجرة وسفارة الولايات المتحدة

في طاحيكستان مساعدات فعلية لوزارة الداخلية في شكل معدات تقنية شملت حواسيت ومركبات.

وفي وزارة الداخلية، قامت إدارة مكافحة الجريمة المنظمة بإنشاء شعبة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. كما أن إدارة المباحث الجنائية لديها وحدة لمكافحة الجرائم المخلة بالشرف مسؤولة عن مكافحة حرائم منها الاتجار بالأشخاص. وأنشأت إدارة الأمن العام بالوزارة شعبة لمكافحة الهجرة غير القانونية، مختصة بشؤون الهجرة القانونية وغير القانونية للرعايا الطاحيك وما يتصل بذلك من اتجار بالأشخاص.

وتتمثل مهام شُعب وزارة الداخلية هذه فيما يلي:

- التصدي للآثار الاجتماعية الناجمة عن مكافحة الاتجار بالأشخاص؛
- منع وكشف وقمع الأنشطة المتصلة بالاتجار بالأشخاص والتخفيف من وقعها قدر المستطاع؛
 - إعادة التأهيل البدني والنفسي والاجتماعي والقانوني لضحايا الاتجار بالأشخاص؟
 - حماية الأفراد، والدولة والمجتمع من حرائم الاتجار بالأشخاص.

وحلال عام ٢٠٠٥ والأشهر الستة الأولى من عام ٢٠٠٦، قامت أجهزة إنفاذ القانون بمقتضى المادة ٣٣٢ "تجنيد الأشخاص بغرض استغلالهم" والمادة ١٦٧ "الاتجار بالقُصر" من القانون الجنائي؛ بتحريك ٧٨ دعوى جنائية في حق ١٢٤ شخصا ارتكبوا جرائم اتجار بالأشخاص، (٤٣ دعوى من محافظة صغد؛ و ٤ من محافظة خاتلون؛ و ١٩ من مدينة دوشامبي؛ و ١٠ من مكتب النائب العام؛ و ٢ من وزارة الأمن)، منها ١٥ دعوى جنائية في حق ٣٠ شخصا لارتكائهم جريمة الاتجار بالقُصر.

ونظر القضاء ٥٣ قضية جنائية بلغ عدد المتهمين فيها ٨٩ شخصا، منها ١٤ قضية في حق ٢٨ متهما بمقتضى المادة ١٦٧ من القانون الجنائي. وأوقفت إجراءات التحقيق في ٢٠ قضية جنائية في حق ٢٨ متهما.

وبوشرت إجراءات معظم هذه القضايا في معاينات قامت بها الهيئة القضائية ونقلت وقائعها عبر وسائل الإعلام.

المادتان ۷ و ۸

١١ - وفقا للمادة ٢ من قانون الخدمة المدنية، يتمتع جميع مواطني طاحيكستان، على قدم المساواة، بحق الحصول على وظيفة في مؤسسات الدولة.

وتشير قاعدة بيانات سجل الخدمة المدنية إلى أن ٧٦٧ ٣ امرأة، أي ما نسبته ٢٤ في المائة من مجموع الموظفين، يعملن في الخدمة المدنية (كان عددهن في عام ٢٠٠٥ ما مجموعه ٢٦٢ ٣ امرأة، أي ما نسبته ٢٣,٤ في المائة). ويبلغ عدد العاملات في أجهزة السلطة المركزية ما مجموعه ٢١٥ ٢ امرأة (٧,٢٠ في المائة) وفي أجهزة السلطة المحلية ١٦١٥ ١ امرأة (٤٣,٨) في المائة)، وذلك على النحو التالي:

- الجهاز التنفيذي برئاسة الجمهورية ٨٤ امرأة (٣٢,٦ في المائة)؛
- في جهاز مجلس الشيوخ ومجلس النواب بالبرلمان ٧١ امرأة (١,٤٥ في المائة)؛
 - في الجهاز المركزي للحاكم ٢٧ امرأة (٢٨,٤ في المائة)؛
 - في أجهزة مكتب المدعى العام ١٧٩ امرأة (١٩,٦ في المائة)؛
- في الوزارات واللجان والمؤسسات والهيئات التابعة للدولة ١٩٩٦ امرأة (١٩,٦ في المائة).

وتمثل النساء حاليا ما نسبته ٢٨,٤ في المائة من رؤساء الشعب في مكاتب الرؤساء التنفيذيين في المحافظات والبلديات والمقاطعات. وانتُخبت ٨٨ امرأة (٢١ في المائة) رئيسات للمقاطعات الفرعية و ١٢٥ امرأة (٤٥,٦ في المائة) نائبات لهن.

وتعمل أجهزة الدولة حاليا على إعداد قوائم من الموظفين لملء الوظائف الشاغرة في الخدمة المدنية ولضمان تمكن موظفيها من الترقي فيها. ووفقا للأرقام التي تم الحصول عليها من إدارة الخدمة المدنية، بلغ عدد موظفات الخدمة المدنية الواردة أسماؤهن في القائمة حتى احزيران/يونيه ٢٠٠٦ ما مجموعه ٧٦٤ امرأة (٢٥,١ في المائة) من إجمالي عدد موظفي الخدمة المدنية.

وعملا بمرسوم جمهوري، أنعم على ١٥٧ امرأة برتب مهنية في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

والسند القانوني للسلك الدبلوماسي في البلاد يتألف من قانون السلك الدبلوماسي الصادر في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وقانون الخدمة المدنية الصادر في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ وقانون المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة (ضمانات الدولة) والمرسوم الجمهوري رقم ٥ الصادر في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع.

و تحدر الإشارة إلى أن عدد العاملات في السلك الدبلوماسي حاليا يبلغ ٣١ امرأة (٢٤ في المائة من إجمالي الموظفين)، من بينهن أربع نساء (١٠,٢ في المائة) يشغلن مناصب قبادية.

المنصب	عدد النساء
نائب أول للوزير	صفر
نائب وزير	صفر
رئيس إدارة	1
نائب رئيس إدارة	صفر
رئيس شعبة	٣
مستشار	1
سكرتير أول	٧
سكرتير ثاني	٤
سكرتير ثالث	٤
ملحق	1
خبير	١.

17 - وقد تجلّت ظاهرة "اقتراع الأسر" في الانتخابات البرلمانية التي حرت في البلاد عام ٢٠٠٠. وهنا، فإن معظم المشاكل التي تؤثر في مجرى الانتخابات تتصل بقلة إلمام المواطنين بالشروط القانونية للانتخابات البرلمانية. وعليه، بدأت اللجنة الطاحيكية المركزية للانتخابات والاستفتاءات، منذ عام ٢٠٠٣، في تنظيم حلقات دراسية وتدريبية لزيادة مشاركة المرأة في الانتخابات، يشارك فيها ممثلون عن الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية والناخبون أنفسهم، وذلك بدعم مباشر من منظمات دولية. كذلك، تنظم احتماعات ونقاشات وحلقات تدريبية في العديد من المناطق الريفية والتعاونيات العمالية والمؤسسات التعليمية، وذلك لتوسيع نطاق معارف النساء والفتيات الأساسية والقانونية. وكتبت أعمدة حاصة في صحيفتي "الجمهورية" و "نيلوفار" النسائيتين الرسميتين وفي محلة "المرأة الطاحيكية" وغيرها من المنشورات، بغية زيادة إلمام ووعي المرأة بالمسائل القانونية.

وتُبث على الإذاعة برامج توعية أسبوعية في مجال حقوق المرأة.

المادة ١٠

۱۳ - أصدرت اللجنة الحكومية للإحصاء في جمهورية طاحيكستان منشورا بعنوان "التعليم في جمهورية طاحيكستان، ۱۹۹۱-۲۰۰۰، احتفالا بالذكري الخامسة عشرة

06-61461

لاستقلال البلاد. وتضمن هذا المنشور مجموعة واسعة من الإحصاءات عن عدد التلاميذ في جميع المراحل التعليمية، مبوبة حسب نوع الجنس والعمر والمناطق الحضرية والريفية. كما تضمن مؤشرات عن نسبة الالتحاق بمختلف المراحل التعليمية (انظر المرفق ١).

ووفقا لإحصاءات وزارة التعليم، يبلغ عدد الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين السابعة والخامسة عشرة ولا يرتادون المدرسة لأسباب مختلفة ٢٦١٦ طفلا، من بينهم ٨٧٠ فتاة. واتخذت وزارة التعليم والحكومات المحلية عددا من التدابير لرفع نسبة التحاق البنات بالمدارس. وشملت هذه التدابير إحراء مناقشات ومكاشفات مع أولياء الأمور وأطفالهم، ونشر مواد إعلامية، لا سيما في الصحف والمحلات وغيرها، وتقديم وجبة طعام ساحنة لتلاميذ المرحلة الابتدائية.

وإضافة إلى ذلك، بذلت الدولة جهودا جدية في السنوات الأخيرة لإلحاق اليتامى وأبناء الأسر الفقيرة بالمدارس الداخلية في البلاد، حيث يتمتع البنون والبنات بفرص تعليمية متكافئة.

وتبلغ نسبة البنات الملتحقات بالمدارس النهارية في النظام التعليمي العام 4.8 في المائة، أي ما مجموعه 4.8 تلميذة. أما نسبة البنات والبنون الملتحقين بمرحلة التعليم الإلزامي (الصفوف 1-9) فتبلغ نحو 4.8 في المائة و 4.8 في المائة على التوالي. وتتجاوز نسبة البنات الملتحقات بالمرحلة الابتدائية نسبة الملتحقات بمرحلة التعليم الإلزامي، إذ تبلغ 4.8 في المائة، غير أن هذه النسبة تنخفض في الصفين الأعلى (الصفان 4.8 و 4.8) لتتراوح بين 4.8 و 4.8 في المائة.

1٤ - ويقدَّم مقرَّرٌ احتياري خاص عن "المرأة والأدب" لطلاب كليات الألسن في جامعة طاجيكستان الوطنية الحكومية والجامعة الروسية الطاجيكية (السلافونية) ومعهد طاجيكستان الحكومي للغات وجامعة طاجيكستان الحكومية للتربية.

وأُدر جت مقررات دراسية خاصة عن المرأة في مناهج التعليم العام ومناهج التعليم العالي ومؤسسات التعليم المهني لمساعدة الناس على فهم قضايا المرأة فهما أفضل. كما تبذل الجهود عبر الصحف والمحلات التي تصدرها وزارة التعليم لتشجيع المزيد من الفتيات على اختيار محالات تخصص معينة كتكنولوجيا المعلومات وتصميم المعلومات وعلوم الإدارة والاقتصاد والعلاقات الدولية واللغات الأجنبية وغيرها من التخصصات الفنية.

وتراعى المساواة بين الجنسين في جميع الكتب المدرسية الخاصة بمدارس التعليم العام، لا سيما في رسومها ومضمونها، لضمان عدم ظهورها بأنها تدعو إلى التمييز على أساس نوع الجنس ولمساعدة التلاميذ على احتيار مستقبلهم الوظيفي.

وإلى جانب ذلك، وبمساعدة من وزارة التعليم، قامت الجمعيات الخيرية وغيرها من الجمعيات بعقد حلقات تدريبية ودراسية بشأن قضايا المساواة بين الجنسين حصصتها للطلاب وتلاميذ المرحلة المتوسطة في المؤسسات التعليمية بالبلاد.

١٥ - وبدأ تطبيق نظام يقضي بتخصيص حصص للفتيات القرويات في المناطق الجبلية لسد
 النقص في عدد الأخصائيات في مجالات معينة.

وفي عام ٢٠٠٦، خصصت الحكومة ٩١٦ مكانا للشباب المقيمين في المناطق الجبلية والريفية النائية، من بينهم ٤٨٠ فتاة. وقبل في ملاك المعلمين ٣٣٦ أنثى، أي ما يعادل ٧٠ في المائة من أصل ٤٨٠ وظيفة شاغرة. وحدثت زيادة كبيرة في عدد الأشخاص الذين يمتهنون الطب والمحاماة والهندسة والتصميم وغيرها من المهن المتعلقة بالزراعة والفلاحة.

ويضم ملاك المعلمين في النظام التعليمي الطاجيكي ٢٠٠ ٦٠٤ معلما، منهم الطاجيكي ٤٩٠٤ (٤٩,٤ فيها نسبة النساء العاملات كمشرفات تربويات ومدرسات ٩٩ في المائة.

كما تحدر الإشارة إلى أن النظّار والمشرفين التربويين في ٣٥ في المائة من مدارس التعليم العام بالبلاد (٨١٠ ٣ مدارس) هم من النساء. ومن الجدير بالذكر كذلك أن ٩ أقسام من الأقسام التربوية الموجودة في المدن والمحافظات ترأسها نساء (١٢ في المائة). وفي جهاز وزارة التعليم ٣٠ موظفة من أصل ٥ موظفا (٢٠,١ في المائة) و ٤ مديرات من أصل ٩ مدراء.

المادة ١١

17 - أسفر التحول إلى اقتصاد السوق عن انقسام سوق العمل إلى قطاعين، هما: القطاع الجديد المتمحور حول السوق، وهو في معظمه "ذكوري" رفيع المكانة ومرتفع الأجر؛ والقطاع التقليدي الحكومي "الأنثوي" في غالبيته، الذي يحتفظ بمكانة المنصب الحكومي الرفيعة ظاهريا، المبخوسة الأجر واقعيا. ووفقا للإحصاءات، تعمل نسبة ٨٥ في المائة من النساء في المجالات الاقتصادية الأدنى أجرا، أي الزراعة والتعليم والرعاية الصحية والتعليم.

وفي النصف الأول من عام ٢٠٠٦، شكلت المرأة ما نسبته ٥٤ في المائة من العاطلين عن العمل المسجلين، وما برح وضعها سيئا عندما تصبح أُما ومسؤولة عن رعاية الأطفال. وعلاوة على ذلك، غالبا ما يكون موقف رب العمل من النساء متحيزا، مما يدفع سوق العمل إلى لفظ مجموعات النساء الأقل تنافسية.

ويؤدي ميل الموظفين إلى ترك القطاع الحكومي للانضمام إلى القطاع الخاص إلى حدوث تغييرات حوهرية في بنية ملاك الموظفين ترتبط بالانتقال إلى ظروف إدارية حديدة. وقد أدى هذا إلى تزايد دور القطاع غير الرسمي في محال عمالة المرأة.

وفي الوقت نفسه، ارتفعت نسبة العاملات في الزراعة، وازداد انتشار ترتيبات العمل للمرأة، وهو ما يعد أهم عناصر تطور سوق العمل.

وفي طاحيكستان ما يربو على ١٠١ ٢٣ مزرعة عائلية إنتاجية، تشرف المرأة على ٣٠٠٥ منها. وتمثل المرأة نسبة ٥٢,٧ في المائة من مجمل القوة العاملة في الزراعة.

وتضم الشركات التجارية الكبيرة والمتوسطة عددا ضئيلا من النساء. ففي عام ٢٠٠٥، مثلت النساء نسبة ٢٠٠٤ في المائة من القوى العاملة في الشركات ذات المركز الاعتباري التي يقل عدد العاملين فيها عن ١٥. وعادة ما تلتحق المرأة بعمل في الشركات التجارية والزراعية الصغيرة. ووفقا للمسوح التي أجرها اللجنة الحكومية للإحصاء عن السوق، مثلت النساء في عام ٢٠٠٥ نسبة ٣٥٥ في المائة من تجار السوق، حيث تزداد نسبة مشاركتهن في هذا القطاع زيادة سريعة.

وتبين من مسح مستويات المعيشة الذي أجرته اللجنة الحكومية للإحصاء أن نسبة الرجال في القوى العاملة تجاوزت نسبة النساء بما قدره ٢٠ في المائة، غير أنه بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٣، تقلص هذا التفاوت بأكثر من ٦ نقاط مئوية. وبينما انخفضت نسبة القوى العاملة من الرجال بنسبة ٤,٩ في المائة، ارتفعت نسبتها من النساء بما قدره ١,٣ في المائة.

غير أن تبعات العقلية التقليدية ونتائج الهيار المفهوم الاشتراكي في البنية الاحتماعية، محتمعة، أدت، رغم بعض العيوب، إلى رفع مكانة المرأة الاحتماعية. كما أن عملية التحول إلى اقتصاد السوق والحرب الأهلية وعواقبها، التي حطت كثيرا من وضع المرأة، أدت إلى تدني مكانة المرأة المكفولة قانونا لتصبح مفهوما نظريا إلى حد كبير. وتبدى تدني مكانتها هذا بشكل حاص في القطاع الاقتصادي غير الحكومي الذي يلزم أن تفرض عليه رقابة حكومية. وتحقيقا لهذا الهدف، أنشئت مفتشية العمل الحكومية ضمن جهاز وزارة العمل والرعاية الاحتماعية في جمهورية طاجيكستان.

وفي السنوات الأخيرة، أضيفت زيادة سنوية إلى الحد الأدبى لأحور موظفي وعمال الهيئات والمؤسسات المركزية الممولة من الميزانية وإلى مرتباقم وأجورهم الأساسية. ففي عام ٢٠٠١، ارتفع الحد الأدبى للأجور ثلاثة أضعاف، وارتفعت المرتبات والأجور الأساسية على نسبته ٤٠ في المائة؛ وفي عام ٢٠٠٢، بلغت هاتان الزيادتان ٣٣ و ٤٠ في المائة على

التوالي؛ وفي عام ٢٠٠٣، ٢٥ و ٢٠ في المائة؛ وفي عام ٢٠٠٤، ٤٠ و ٢٥ في المائة؛ وفي عام ٢٠٠٥، ٧١ و ٥٠ في المائة؛ وفي عام ٢٠٠٦، ٦٦ و ٤٠ في المائة.

وفيما بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو ٢٠٠٦، ارتفع متوسط أحر العامل الشهري الاسمي الإضافي، مقيسا في البلاد ككل، يما نسبته ٢٧,٢ في المائة، مقارنة بالفترة نفسها من العام السابق، فبلغ ١٠٢,٨٨ سوموني، أي ما يعادل ٣١,٩٧ دولارا.

وفي السنوات الثلاث الأحيرة، أزيل التفاوت في الأجور عبر زيادتما على أساس تفاضلي. وأُعلنت الزيادة الأحيرة في مرسوم جمهوري صادر في ١ نيسان /أبريل ٢٠٠٦، فارتفع بذلك الحد الأدن للأجور ليصبح ٢٠ سونومي شهريا، أي ما يعادل ٢٠٢٦ دولارات، كما ارتفعت المرتبات والأجور الأساسية التي يتقاضاها العاملون في جميع الهيئات والمؤسسات المركزية الممولة من الميزانية بنسبة بلغت ٤٠ في المائة. كما ارتفعت أجور العاملين في مؤسسات الرعاية الصحية الأساسية بنسبة ٢٠ في المائة، في حين ارتفعت أجور نظار ووكلاء مدارس التعليم العام والمدارس الداحلية ودور الأطفال ومدراء دور الحضانة نسبته ٥٠ في المائة. كذلك، زيدت أجور المربين في دور الحضانة لتعادل أجور المدرسين في المدارس الابتدائية.

وتبين من نتائج المسح الذي أجرته اللجنة الحكومية للإحصاء في جمهورية طاحيكستان لمستويات المعيشة أن أفقر شريحة من سكان الريف تمثل ٢٣,٤ في المائة، وأن أفقر شريحة من سكان الحضر تمثل ١٨,٦ في المائة. ولا يغيبن عن البال هنا أن ٧٤ في المائة من سكان البلاد يقيمون في المناطق الريفية ويعملون في زراعة الكفاف.

١٧ - ولزيادة فرص العمل أمام المرأة وتقليص التفاوت القائم بين الجنسين في سوق العمل، يُعتزم من خلال برنامج التوظيف العام تنفيذ التدابير التالية:

- دعم المبادرات النسائية في مجال إقامة المشاريع التجارية ومزاولة المهن الحرة؛
- إنشاء مكاتب توظيف خاصة بالنساء؛ وتوفير حدمات التوجيه والتدريب المهني للنساء وتحسين مهاراتهن وإعادة تدريب العاطلات عن العمل؛
 - حذب النساء إلى قطاع الخدمات المحتمعية المدفوعة الأجر؛
 - تعيين النساء في وظائف حسب نظام الحصص المعتمد؟
 - تنظيم دورات تدريب داحلي للشابات؛
 - إنشاء شبكة من مراكز الخدمات التجارية والاحتماعية.

06-61461

وبين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥ ، تلقت مكاتب التوظيف طلبات للحصول على عمل من نحو ٢٠٠٠ ، شخص، نصفهم تقريبا من النساء. وتم إيجاد عمل لما مجموعه ٢٠٠٠ ، من خص منهم، من ضمنهم من ٢١ امرأة. وانضم نحو ٢٠٠٠ ، ٨٥ شخص منهم، زهاء نصفهم من النساء، إلى قطاع الخدمات المجتمعية. ووُظف زهاء ٢٤٢ امرأة بموجب نظام الحصص. وخضع ٢٠٠٠ ، ١٣ شخص من الباحثين عن عمل، من ضمنهم ٢٠٠٠ امرأة، للتدريب المهني، وتم إيجاد عمل لنسبة ٤٠ في المائة من هؤلاء النساء.

1 / - ولزيادة إمكانيات حصول المرأة على دخل من مصادر معينة كالقروض المحدودة، نفذت مؤسسات مالية ومنظمات دولية عدة مشاريع في طاجيكستان أثناء الفترة ٢٠٠١ نفذت مؤسسات مالية ومنظمات دولية عدة مشاريع في طاجيكستان أثناء الفترة الفقر المنتشر في أوساط السكان ولتمكين المرأة من العمل في مهن مدرة للدخل عبر تزويدها بقروض محدودة.

وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، صدر القانون المتعلق بمؤسسات الإقراض المحدود. ومنذ شهر أيار/مايو ٢٠٠٤ ومصرف طاجيكستان الوطني يحلل أعمال المؤسسات المصرفية والمالية التي تمنح قروضا محدودة في طاجيكستان (مؤسسات الإقراض المحدود والودائع والتسليف). ويرد فيما يلي بيان بمبالغ القروض المحدودة التي منحت ككل على امتداد النصف الأول من عام ٢٠٠٦.

فقد تم منح ما مجموعه ٤٨٠ ٥٥ قرضا محدودا، وأبرمت اتفاقات لمنح قروض بلغ إجماليها ٢٣٥,٤ مليون سوموني. وبلغت نسبة القروض التي مُنحتها المرأة ٢٠,٢٥ في المائة. وبلغ مجموع القروض التي منحت ٢٠,١ مليون سوموني، توزعت على المناطق على النحو التالي:

منــــــاطق جمهوريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	حـصة المرأة مـن القـروض المحدودة (نسبة مئوية)	القيمة الإجمالية للقروض المحدودة المنوحة للمرأة (مملايين السوموني)
	١,٦٦	١٦,٠
محافظة صغد	۲۸,۷٥	70, V
محافظة باداحـشان الجبليـة المتمتعة بالحكم الذاتي	٣,٥٢	٥,٠
محافظة خاتلون	٣,١٦	٥,٦
المنــاطق الخاضــعة لــسيطرة الحكومة المركزية	٣,١٦	٧,٨
المجموع	٤٠,٢٥	٧٠,١

وتتخذ طاجيكستان الخطوات اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة في مجال العمل، بحيث تُكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة، وبخاصة الحق في العمل على قدم المساواة.

وكان للتغيرات الاقتصادية التي شهدتها البلاد ومختلف القطاعات الاقتصادية تأثيرها على وضع المرأة كعنصر من عناصر القوى العاملة، حيث أصبحت تسيطر على بعض المهن التي عادة ما تكون منخفضة الأجر، الزراعة والرعاية الصحية والتعليم. فالأجور في هذه المهن تقل بما يتراوح من خمسة إلى سبعة أضعاف عن الأجور في قطاعي الصناعة والبناء وغيرهما.

واعتمدت حكومة طاحيكستان البرنامج الحكومي المتعلق بالتوجهات الرئيسية لسياسة الدولة في مجال ضمان المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة في جمهورية طاحيكستان للفترة ٢٠٠١-٢٠١. ومن بين الجوانب التي يركز عليها هذا البرنامج ضمان توفير فرص عمل للمرأة وتمتعها الفعلي بحقوقها الاحتماعية وحقها في العمل. والعمل حار لمنح سيدات الأعمال قروضا محدودة وسلفا أحرى.

وتستخدم موارد ميزانية الدولة والميزانيات المحلية لتمويل تنفيذ جوانب برنامج التوظيف الوطني للفترة ٢٠٠٥-٢٠١ المتعلقة بالتوجيه الوظيفي والتدريب العام والمهني وفقا لاحتياجات السوق، ودعم المبادرات النسائية في مجال مزاولة المهن الحرة (١٨٠٠ امرأة)، وذلك بطرق منها منح قروض صغيرة عن طريق مكاتب التوظيف، وزيادة عدد مكاتب التوظيف الخاصة بالنساء.

وفي عام ٢٠٠٢، أنشئ في مدينة كورغان - توبي مكتب توظيف حاص بالنساء يتعاون مع لجنة شؤون المرأة والأسرة التابعة لمحافظة خاتلون.

كما أنشئ مكتب توظيف حاص بالنساء في محافظة صغد، ويجري النظر حاليا في إمكانية إنشاء مكتب مناظر في محافظة باداخشان الجبلية المتمتعة بالحكم الذاتي.

وفي الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٥ وحدها، منحت الجمعية الوطنية لسيدات الأعمال قروضا محدودة بلغت ٩٢ مليون سوموني لما مجموعه ٢٥٠٠٠ امرأة طاجبكية.

وتولى أهمية بالغة للتدريب المهني وإعادة التدريب المهني للعاطلات عن العمل من النساء والفتيات. وتظهر التجارب أن مستوى النساء التعليمي المهني شديد التدني، وأن أكثر من نصف النساء العاطلات عن العمل الباحثات عنه يفتقرن إلى المهارات.

وفي هذا الصدد، تولى الأولوية لتنفيذ برامج تدريب مهني مخصصة للنساء لتدريبهن على المهارات التي يحتاجها سوق العمل.

وفي عام ٢٠٠٥، حضر ما مجموعه ٢٦٦ امرأة من جميع أنحاء طاجيكستان حلقات تدريب مهني عُقدت في مراكز دراسية تديرها مكاتب التوظيف، تلقت فيها ١١٤٥ امرأة التدريب المهني. وعثرت على عمل نسبة ٦٦ في المائة ممن أتممن التدريب المهني.

ويولى الاهتمام اللازم للتعليم والتدريب المهني الفيني الأساسي للفتيات. ويضم نظام التعليم والتدريب المهني الفي الذي تديره وزارة العمل والرعاية الاجتماعية ٧٢ مدرسة ثانوية فنية وكلية مهنية فنية تتولى إعداد أخصائيين في أكثر من ٩٠ مجالا من مجالات الاختصاص. وتمثل الفتيات زهاء ٣٠ في المائة من إجمالي طلاب الكليات المهنية الفنية.

وفي عام ٢٠٠٥، وبمساعدة من مكاتب التوظيف، عُينت ٢٧٨ امرأة في وظائف شاغرة وفقا لنظام الحصص. وإضافة إلى ذلك، تحدر الإشارة إلى أن حوالي نصف نساء الجمهورية يعملن في قطاع الأشغال العامة.

١٩ - ويكفل دستور جمهورية طاحيكستان وقوانين العمل الوطنية على المساواة في الحقوق
 بين الرجل والمرأة في مجال العمل.

وينص قانون العمل الطاجيكي على تكافؤ جميع المواطنين في فرص العمل.

ويحظر أي شكل من أشكال التمييز ضد شخص ما أو عرقلة توظيفه أو التحيز ضده أو رفض توظيفه بسبب الانتماء القومي أو العرقي أو لون البشرة أو نوع الجنس أو السن أو الدين أو الآراء السياسية أو محل الميلاد أو الأصل الأجنبي أو الخلفية الاجتماعية، مما يعد انتهاكا لمبدأ تكافؤ الفرص في مجال العمل.

وليس من التمييز في شيء وجود تفرقة في المعاملة بسبب مقتضيات العمل في وظيفة ما، أو في معاملة الدولة لأشخاص هم بحاجة إلى قدر أكبر من الحماية الاجتماعية (كالنساء والقصر والمعوقين).

والأي شخص يرى أنه تعرض للتمييز في محال العمل أن يرفع دعوى قضائية.

ووفقا للمادة ١٤ من قانون المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة (ضمانات الدولة)، يقع على رب العمل عبء إثبات عدم ممارسته التمييز عن عمد، وذلك لدى قيام محكمة أو هيئة أخرى بنظر دعوى مرفوعة من موظف أو نقابة، أو جمعية تطوعية أخرى تعمل لحماية مصالح الموظف المعني، بسبب نزاع وظيفي ناجم عن تمييز يدعى أنه مورس بسبب نوع الجنس. وإن إجراءات النظر في مثل هذه القضايا محكومة بالقانون الإجرائي المعمول به في طاجيكستان.

المادة ١٢

٢٠ - وفقا لبيانات وزارة الصحة فيما يتعلق بالسنوات الأخيرة، سجلت مؤشرات الوفيات النفاسية اتجاها تنازليا. ففي عام ١٩٩٠، بلغت نسبة الوفيات النفاسية ٩٧,٧ لكل ١٠٠ ، ٠٠ مولود حي. وفي عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، بلغت هذه النسبة ٩٦,٣ و ٤٤,٦ لكل ١٠٠،٠٠٠ مولود حيى، على التوالى، في حين كانت هذه النسبة ٤٠,١ لكل ١٠٠٠، مولود حي في عام ٢٠٠٥. وفي الوقت نفسه، تبين مسوح مستقلة أن النسبة الفعلية للوفيات النفاسية تزيد ثلاث أو أربع مرات على ما تذكره الإحصائيات الرسمية. ووفقا لبيانات مستمدة من مسح متعدد المؤشرات (م م م ٣٠) أحرته في طاحيكستان اللجنة الحكومية للإحصاء ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة في عام ٢٠٠٥، بلغت نسبة الوفيات النفاسية، وفقا لسجلات هيئة التمريض بمستشفيات الولادة، ٩٧ حالة لكل ١٠٠٠، مولود حي. وفي الوقت الحاضر، لا يزال التريف الدموي عند الولادة وتسمم الدم أثناء الحمل من أكثر أسباب الوفيات النفاسية. ولذلك، قامت وزارة الصحة، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وجامعة كولومبيا الأمريكية، بإجراء دراسة على مستوى القطر لتقييم احتياجات طاجيكستان من حدمات الرعاية الطارئة في حالات الولادة. وجرى فحص التقرير المبدئي المتعلق بنتائج الدراسة، والذي حاء فيه أن هذه الدراسة تهدف إلى وضع استراتيجية وطنية لتوسيع نطاق سبل الحصول على الرعاية الطارئة في حالات الولادة، وتحسين حدمات مؤسسات الرعاية الصحية المركزية والمحلية. وإضافة إلى ذلك، قامت وزارة الصحة، بدعم من منظمة الصحة العالمية، بوضع وإقرار قواعد وإجراءات تشخيصية لحالات التريف الدموي عند الولادة وتسمم الدم أثناء الحمل. وبدأ تطبيق هذه القواعد والإجراءات في محافظة حاتلون. وبمقتضى تعليمات أصدرها حكومة طاجيكستان في عام ٢٠٠٥ بشأن تخفيض عدد حالات الولادة المترلية، وضعت وزارة الصحة وأقرت خطة عمل مشتركة مع الهيئات التنفيذية المحلية بمحافظة بادخشان الجبلية المتمتعة بالحكم الذاتي ومحافظة حاتلون والمناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة المركزية، وذلك لخفض عدد حالات الولادة المترلية التي تعتبر من عوامل الوفيات النفاسية. وبعد عام من تطبيق هذه الخطة، انخفضت نسبة الولادات المترلية من ٢٨,٧ في المائة، في عام ٢٠٠٤، إلى ٢٢,٧ في المائة في عام ٢٠٠٥.

٢١ - وشهدت السنوات الأخيرة انخفاضا في عدد حالات الإجهاض. ففي عام ١٩٩٠، بلغت حالات الإجهاض ١٩٥٠ حالة لكل ١٠٠٠ مولود حي، بينما في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ بلغت هذه النسبة ٢٠٠١ و ٩٤,١ لكل ١٠٠٠ مولود حي على التوالي. وفي عام ٢٠٠٥، بلغت تلك النسبة ١٢٩,٩ حالة لكل ١٠٠٠ مولود حي. ومن دراسة

للأسباب الكامنة وراء حالات الإجهاض، تبين أن الإجهاض في ما يزيد على 63 في المائة من الحالات كان تلقائيا، وهو ما يدل على انخفاض مستوى الصحة الإنجابية في طاحيكستان.

وفي عام ٢٠٠٦، قامت وزارة الصحة، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، وبالاستعانة بخبير دولي، بدراسة مسألة سبل توفير حدمات الإجهاض المأمون. وعملا بالتوصيات المقدمة من ذلك الخبير، بدأ وضع استراتيجية وطنية لتوسيع نطاق حدمات الإجهاض المأمون.

77 - وقامت حكومة جمهورية طاجيكستان، بدعم دولي من صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، بإقامة مراكز للصحة الإنجابية في جميع المدن والمحافظات، مجهزة بالمعدات الطبية اللازمة. وفي كل عام، يحضر ما يزيد على ٢٠٠ اختصاصي من مؤسسات الرعاية الصحية الإنجابية مزيدا من الدورات التدريبية في مجال الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة. كما أن هذه المؤسسات تتوافر لديها وسائل حديثة لمنع الحمل (كاللولب، وحبوب منع الحمل الهرمونية والعوازل الذكرية وحقن منع الحمل الهرمونية). وفي عام ٩٩٠، بلغت نسبة النساء ممن في سن الإنجاب اللائي استخدمن وسائل منع الحمل ٩٩٣، في المائة. ووفقا لإحصاءات القطاع الصحي الرسمي، ارتفعت هذه النسبة في عام ٢٠٠٠ إلى ٢٦,٤ في المائة. وإضافة إلى ذلك، انخفض عدد النساء اللاتي لا يراعين فترة المباعدة بين الولادات (أي ألا تقل الفترة الفاصلة بين ولادتين عن سنتين). ففي عام ٢٠٠٠، بلغت نسبة الالتزام بفترة المباعدة بين الولادات ٩٨٣ في المائة.

ووفقا لإحصاءات وزارة الصحة، كانت نسبة وفيات الرضع ٢٠٠٩ لكل ٢٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠٠٥. في مراود حي في عام ٢٠٠٥. ووفقا للبيانات المستمدة من مسح أجرته منظمة الأمم المتحدة للطفولة واللجنة الحكومية للإحصاء (م م م ٢٠٠٠)، بلغت نسبة وفيات الرضع ٨٩ لكل ١٠٠٠ مولود حي، في حين أظهر مسح عام ٢٠٠٥ نسبة بلغت ٥٦ لكل ٢٠٠٠ مولود حي. وفي عام ٢٠٠٢، أجرت وزارة الصحة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة دراسة مشتركة عن أسباب وفيات الرضع. وأظهرت نتائج تلك الدراسة أن نسبة وفيات الرضع في المناطق التي شملتها الدراسة (مدينة دوشاني ومحافظة حاتلون) بلغت ٥٥٠١ لكل ٢٠٠١ مولود حي. ولكي تخفض وزارة الصحة النسبة المرتفعة لوفيات الرضع، خصوصا في المناطق الريفية، تقوم الوزارة بتنفيذ برنامج المكافحة المتكاملة لأمراض الطفولة، وهو برنامج مشترك بين

منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة. وفي إطار هذا البرنامج، وبدعم من حكومة اليابان، يعطى الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ٥ سنوات أدوية ولقاحات. وإضافة إلى ذلك، وضعت وزارة الصحة للمستشفيات قواعد وإجراءات تشخيصية بالنسبة للأمراض الأساسية التي تصيب الأطفال. وتطبيقا للمبادئ الأساسية لاتفاقية حقوق الطفل، يعكف فريق عامل تابع لوزارة الصحة على وضع استراتيجية وطنية للنهوج المتكاملة لحماية صحة ونماء الأطفال والمراهقين في طاجيكستان للفترة ٢٠٠٧- ٢٠١٠. وتحدف الاستراتيجية إلى مساعدة الأطفال والمراهقين على التمتع بتمام الصحة والسلامة البدنية، وذلك بتخفيض مؤشرات المرض والعجز والوفاة، وكذلك بتعزيز نمو ونماء الأطفال عن طريق تطبيق بموعة من التدخلات العلاجية والوقائية، وإصلاح نظام الرعاية الصحية بتطبيق اللامركزية في بناء وإدارة الوحدات الصحية الإقليمية.

77 - وأكثر الأمراض اللاتناسلية انتشارا هي فقر الدم، وأمراض الجهاز البولي التناسلي، ونقص اليود، وأمراض الجهاز التنفسي، وأمراض القلب، التي تنعكس كلها سلبيا على صحة الأم والطفل. فمرض فقر الدم يصاب به حوالي ٢٠ في المائة من الحوامل (٢٩,٦ في المائة في عام ٤٩،٦). ومن ثم، فإن ما يقرب من ٧٠ في المائة من النساء مصابات بأمراض لا تناسلية لها تأثير ضار على الولادة، وتؤدي إلى مضاعفات ومشاكل صحية في مرحلة ما بعد الولادة.

وإضافة إلى ذلك، تنتشر بكثرة حالات الإصابة بالأمراض التناسلية لدى السيدات. فكما أظهرت نتائج دراسة استقصائية، فإن ما يقرب من ٩٠ في المائة من السيدات يعانين من مشاكل خاصة بأمراض النساء، و ٤٩,٣ في المائة من الالتهابات التناسلية و ٧,٢ في المائة من العقم.

المادة ١٤

75 - بالنظر إلى أن ما يزيد على ٧٠ في المائة من السكان يعيشون في المناطق الريفية، وأن المرأة تُشكل ٤٩,٨ في المائة منهم، فإن برنامج التوظيف العام للفترة ٤٩,٨ يتكفل بتدابير لدعم ما تتقدم به العاطلات عن العمل من مبادرات لمباشرة المشاريع التجارية الحرة وممارسة العمل الحر، وذلك بمنحهن قروضا محدودة وميسرة.

وسوف تمنح القروض المحدودة إلى ٢٠٠ ٣ امرأة أعربن عن رغبتهن في الاشتغال بالمشاريع التجارية الحرة أو بالعمل الحر. وسوف تقدم المساعدات المالية، في المقام الأول، إلى العاطلات ممن يعشن في المناطق الريفية والأرامل اللائمي يَعُلْن أسر.

وحيثما يلزم، تقدم إلى العاطلات اللائي يشرعن في مباشرة المشاريع التجارية الحرة وممارسة العمل الحرطائفة من الخدمات الإرشادية والاستشارية والتثقيفية.

ولحل المشاكل التي تواجه المرأة الريفية، بوجه عام، والمرأة الريفية التي تعول أسر بوجه خاص، في إيجاد عمل، أنشئت مدينتي لورغان - توبي وحوروغ وفي منطقة تافيلداد مكاتب توظيف خاصة بالنساء وشبكة من مراكز الخدمات التجارية والاجتماعية. كما قدمت مساعدات لإنشاء منظمات غير حكومية للتصدي للمشاكل التي تواجه النساء الباحثات عن عمل.

و. موجب قرار حكومي صادر في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن تقديم مساعدات (تعويضات) مالية للأسر الفقيرة التي تعول أطفالا يدرسون في المدارس العامة الطاجيكية، تقدم مساعدات مالية للأسر الفقيرة التي تعول أطفالا في سن الدراسة، ممن تتراوح أعمارهم بين ٦ و ١٥ سنة ويواظبون على الدراسة.

وفي جميع دور الحضانة والمؤسسات التعليمية الموجودة في المناطق الريفية، تكاد المرأة تميمن على المهن التربوية والتعليمية والفنية.

وعلاوة على ذلك، تنظم الجمعيات الأهلية ومراكز التوظيف العام في جميع المناطق الريفية أنشطة لإعادة تدريب المرأة على المهن التي تناسب الريف.

٢٥ - ووفقا للبيانات المقدمة من اللجنة الحكومية للإحصاء بلغ عدد المزارع العائلية في طاحيكستان، حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، ما مجموعه ٢٣ ١٠١ مزرعة، من بينها ٥٠٠ مزارع، أي ١٣ في المائة، تديرها نساء.

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، بادرت حكومة طاحيكستان، بعد أن أدركت أهمية احترام حق المرأة في الاستقلال والأمن الاقتصادي، إلى إنشاء المحلس التنسيقي، الذي يرأسه نائب رئيس وزراء طاحيكستان، وذلك لدعم مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

وبناء على تكليف من المجلس التنسيقي، أنشأت اللجنة الحكومية للإحصاء فريقا عاملا لإعداد تقارير إحصائية تتضمن مؤشرات إضافية عن مشاركة الجنسين في قطاع الزراعة. وقوبلت المقترحات المقدمة بالتأييد من الوزارات والهيئات المختصة. واعتبارا من اكانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، ضمنت التقارير الإحصائية المتعلقة بالمزارع العائلية وغيرها من المزارع مؤشرات إضافية عن مشاركة الجنسين، وذلك في شكل مجمع ومصنف. وعممت تعليمات بشأن تجميع وتجهيز هذه البيانات. ومن ثم، أصبح بالإمكان، بواقع مرتين في السنة،

تتبع التغيرات الكمية والنوعية في مؤشرات مشاركة المرأة في الإصلاح الزراعي. وقد اشترك مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة واللجنة الحكومية للإحصاء في عقد حلقات عمل توجيهية إقليمية معنية بتجميع وتحليل البيانات المتعلقة بأنشطة المزارع العائلية.

وتنفيذا لقرار حكومة جمهورية طاجيكستان القاضي بتعديل برنامج التوجهات الرئيسية لسياسة الدولة في مجال ضمان المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة في مجمهورية طاجيكستان للفترة ٢٠٠١-، ٢٠١، وبرنامج تمكين المرأة الريفية من تملك الأراضي، وللرقابة على عملية ترسية العطاءات في مجال الإصلاح الزراعي، أصدرت اللجنة الحكومية لتنظيم استغلال الأراضي في جمهورية طاجيكستان، في ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤، الأمر رقم ١٣٩ القاضي بإنشاء فريق للرصد يرأسه نائب رئيس اللجنة. وأسندت إلى الفريق مسؤولية الرقابة على جهود الإصلاح الزراعي بالتعاون مع مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وضمن الإطار الذي حددته اللجنة الحكومية لتنظيم استغلال الأراضي لذلك التعاون.

ووفقا لبيانات اللجنة الحكومية لتنظيم استغلال الأراضي، حرت منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٦٠٠٦ إعادة تنظيم ٦٤٥ مشروعا زراعيا، أقيمت على أساسها ٢٦٠٠٠ مزرعة عائلية. وهناك ما يزيد على ٨٢٨٠٠٠ شخص من حملة أسهم الأراضي على هذه المزارع العائلية، منهم ما يربو على ٥٠٠ في المائة من النساء.

وبالاشتراك مع لجنة شؤون المرأة والأسرة في حكومة جمهورية طاجيكستان، وبموجب الاتفاق العام الموقع مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، حرى اختيار ١١ منطقة ريفية لمشاريع تجريبية يرعاها الصندوق لدعم إنشاء مراكز توعية وإرشاد في تلك المناطق. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، يقدم خبراء من اللجان المحلية لشؤون المرأة والأسرة في تلك المناطق، إلى جانب محامين تم اختيارهم بمسابقة تنافسية في الموقع، استشارات قانونية مجانية إلى سكان الريف في مجال قانون الأراضي وقانون الأسرة والقانون المدي، بما في ذلك حقوق المرأة في الحصول على الموارد الاقتصادية والممتلكات، خاصة حقوقها في تملك الأراضي.

وفي تلك المناطق التجريبية، يقوم أفراد مدربون من أعضاء اللجان الإنمائية بالمقاطعات الفرعية بإسداء المشورة مع سكان الريف لأصحاب المزارع العائلية من الجنسين في مسائل الإصلاح الزراعي وكيفية إنشاء مزارع عائلية، فضلا عن الدعم المالي، أي منح قروض محددة بغرض إقامة مزارع عائلية تديرها النساء.

وبناء على توصية أعضاء المجلس التنسيقي، وبالتشاور مع المكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واصل المشروع توسيع نطاق جهوده لإسداء المشورة إلى سكان المناطق الريفية. ومنذ شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٥، تم إنشاء وتشغيل مراكز توعية وإرشاد محلية في خمس مناطق إضافية، هي شارتوز، ومؤمن أباد، وبنجيكنت، وجبور، ورسولوف، وراشت.

وفي الوقت الحاضر، يقوم مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، في ١٦ منطقة ريفية، بدعم مراكز التوعية والإرشاد المحلية المنشأة بمقتضى اتفاقات مع سلطات البلديات والمناطق للمعاونة على تثقيف الأهالي عن طريق عقد اجتماعات عامة بشأن إعادة تنظيم الزراعة، واتخاذ الخطوات اللازمة لمعاونة المزارع العائلية بجعلها على اتصال بمؤسسات التمويل المحدود.

و بمبادرة من المحلس التنسيقي، عقدت في إطار مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مجموعة من الدورات التدريبية في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤:

- (أ) دورة مدتها يومان، بالاشتراك مع اللجنة الحكومية لتنظيم استغلال الأراضي وفريق الرصد وخبراء لجان تنظيم استغلال الأراضي بالأقاليم، بشأن الترتيبات اللازمة لرصد مدى مراعاة القضايا الجنسانية في جهود الإصلاح الزراعي؛
- (ب) دورة مدتها يومان مع الصحفيين والقادة الإعلاميين، من ١١ منطقة محلية تجريبية، بشأن التعريف بالإصلاح الزراعي في وسائل الإعلام من منظور حنساني؟
- (ج) دورة مدقما خمسة أيام مع المحامين الذين حرى انتقاؤهم على أساس تنافسي بالاشتراك مع سلطات الحكم المحلي، والذين يقومون، بالاشتراك مع لجان شؤون المرأة في ١١ منطقة ريفية، بإسداء المشورة المجانية لسكان المناطق الريفية، ومن بينهم النساء، بشأن الجوانب القانونية لقضايا الإصلاح الزراعي وحقوق الملكية، وما إلى ذلك؛
- (د) دورة مدتها ثلاثة أيام مع رئيسات لجان شؤون المرأة في ١١ منطقة ريفية تجريبية، ومع مندوبات اللجنة الحكومية لشؤون المرأة والأسرة ورؤساء هذه المناطق؛
- (ه) دورة مدقما يومان مع ممثلي ٧٤ من اللجان الإنمائية المحلية (١٤٨ شخصا). وبالمشاركة مع مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ولجنة شؤون المرأة والأسرة، احتماع مائدة مستديرة مع مندوبات لجان شؤون المرأة والأسرة في المناطق التجريبية بشأن دور مؤسسات التمويل المحدود في دعم المزارع العائلية التي تديرها نساء.

ويجري بنشاط استغلال وسائل الإعلام لتعريف سكان البلاد بأعمال المشروع والمجلس التنسيقي.

وبناء على قرار من المجلس التنسيقي، تم في شباط/فبراير ٢٠٠٥ إعداد رسالة وإرسالها، بناء على تعليمات حكومية، إلى جميع السلطات المحلية على مستوى المقاطعات والمدن والمناطق وإلى الوزارات والهيئات المختصة. وتضمنت تلك الرسالة توصية تدعو إلى اتخاذ إجراءات حديدة في إطار إقرار الإضافات المقرر إدراجها في برنامج التوجهات الرئيسية لسياسة الدولة في مجال ضمان المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة في جمهورية طاحيكستان للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ تملك المرأة الريفية للأراضي.

وتقوم الرابطة الوطنية لسيدات الأعمال في طاحيكستان والرابطة الطوعية المعنية بالقضايا الجنسانية والتنمية، وكلتاهما عضوان في المجلس التنسيقي، بتقديم المساعدة العملية لمشاريع المزارع العائلية التي تديرها نساء في مجال تحسين استغلال الأراضي.

وقد بدأت الرابطة الوطنية لسيدات الأعمال في طاحيكستان ورابطة المينونيين البروتستانت الكندية للتنمية الاقتصادية في تنفيذ مشروع يهدف إلى تطوير القطاع الزراعي في المنطقة الشمالية من طاحيكستان. وستكون هناك ثلاثة مجالات للمشروع، هي التمويل المحدود، وحدمات المشاريع التجارية، وتنمية الأسواق. أما المناطق التجريبية التي حرى احتيارها لتنفيذ المشروع فهي منطقة باباحان غفوروف ومدن استرافاشان وكانيبادام وإسفارا. ويهدف المشروع إلى إقامة مشاريع زراعية صغيرة ومتوسطة ومساعدة المزارعين على زراعة وتجهيز فواكه عالية الجودة. ومنذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، تعكف الرابطة الطوعية المعنية بالمسألة الجنسانية والتنمية، بدعم من حكومة فنلندا، على تنفيذ مشروع لتعزيز فرص حصول الريفيات على التعليم. والهدف من هذا المشروع تحسين مهارات ومعارف الريفيات في مضاعفة أرباحهن إلى أقصى حد، بغية تخفيف وطأة الفقر في المناطق الريفية.

ومن خلال هذا المشروع، حصلت ٣٠٠ امرأة من ست مقاطعات فرعية على تدريب في مجال مهارات مباشرة المشاريع التجارية الحرة. وحضرت ٥٠ امرأة من منطقتين دورات تدريبية مدتما سبعة أيام في مجال الأنشطة المدرة للدخل.

وشاركت اللجنة الحكومية لتنظيم استغلال الأراضي، وشركة "القانون" القانونية، والرابطة الطوعية المعنية بالقضايا الجنسانية والتنمية في اجتماعي مائدة مستديرة بشأن تنظيم قانون الأراضي. كما يهدف هذا المشروع إلى تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة ربع سنوية بشأن الموضوع نفسه في المقاطعات الفرعية التابعة للمناطق المعنية.

ونشرت أدلة باللغتين الطاحيكية والروسية بشأن "جوانب حقوق المرأة في إطار الإصلاح الزراعي في جمهورية طاحيكستان" و"حقوق المرأة في تملك الأراضي: أسئلة وأحوبة". كذلك، نشر كتيبان تحت العنوانين "القواعد المتصلة بإقامة مزارع عائلية" و"حقوق المرأة في تملك الأراضي"، وذلك إلى جانب قائمة بالخدمات الزراعية المتوافرة في المناطق التجريبية. ويجري توزيع هذه المواد على سكان المناطق الريفية. وبناء على تكليف من الحكومة، أدى أعضاء المنظمات غير الحكومية دورا ناشطا في تحقيق الشفافية في عملية إعادة تنظيم الخدمات الحكومية.

وفي إطار مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، تم بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبمشاركة رابطة المحامين الشباب الطاحيك، تنظيم احتماعات مائدة مستديرة ومؤتمر علمي تطبيقي بشأن حماية الحقوق الاقتصادية وحقوق الملكية الخاصة بالمرأة من خلال التشريعات الوطنية.

المادة ع ١

77 - تصنَّف الإحصاءات التعليمية حسب المناطق الحضرية والريفية وحسب نوع جنس وعمر التلاميذ، وتقدم كل مدرسة من مدارس التعليم العام تقارير عنها إلى سلطاتها التعليمية المحلية. ويجري تحليل بيانات عدم المواظبة استنادا إلى سجلات الفصول الدراسية. وتستخدم وزارة التعليم هذه البيانات في إجراءات الإبلاغ الداخلية.

المادتان ۱۵ و ۱۶

٢٧ - تعاقب المادة ١٧٠ من القانون الجنائي الطاحيكي على تعدد الزوجات.

وينص قانون الأسرة على ضرورة الالتزام بإتمام مراسم الزواج في المكاتب الرسمية لتسجيل الزيجات. وبمجرد تسجيل الزواج في تلك المكاتب، يتمتع المواطنون بحقوق وواجبات الزوج والزوجة. فإذا كان الرجل والمرأة فعلا في علاقة معاشرة زوجية، فلا بد من تسجيلها في مكتب للتسجيل لكي يعترف بالعلاقة كزواج قانوني. وبغير ذلك، لا تعتبر العلاقة علاقة زوج وزوجة في نظر القانون، ولا يستتبع هذا بالتالي حقوق وواجبات الزوج أو الزوجة.

ولا يحمي القانون الحقوق إلا لطرفين سجلا زواجهما رسميا. وبناء عليه، فإن الزواج الذي يتم من خلال شعيرة دينية لا يحمي حقوق المرأة، حتى لو كان هناك أبناء لدى الزوجين غير المسجلين.

وتقوم لجنة شؤون المرأة والأسرة بحملات إعلامية للتوعية بنصوص أحكام قانون الأسرة والقانون الجنائي، بهدف منع حالات تعدد الزوجات.

وفي الإذاعة والتليفزيون وفي الصحف والمحلات، تناقش قضية الترويج للمواقف المسؤولة إزاء الأسرة.

فإذا ظهرت في العلن حالات تعدد زوجات، أو حالات زواج بمن تقل أعمارهن عن السن القانونية للزواج، يحاكم الأشخاص الذين تثبت إدانتهم محاكمة جنائية. ولمنع حدوث مثل هذه الحالات، تجري مع الطلبة والشباب مكاشفات ولقاءات ومناقشات. وليست هناك أرقام أكيدة بشأن أعداد حالات الزواج ممن هن دون السن القانونية للزواج.

وقد نظرت المحاكم قضايا جنائية تتعلق بتعدد الزوجات وبالزواج ممن هن دون السن القانونية للزواج. ووفقا للإحصاءات المتوافرة لدى المحلس القضائي الطاحيكي، نظرت المحاكم في النصف الأول من عام ٢٠٠٦ في ١٥٩ قضية جنائية تتعلق بتعدد الزوجات مقتضى المادة ١٧٠ من القانون الجنائي، وفي ١٦ قضية جنائية، بمقتضى المادة ١٦٩ من القانون الجنائي، تتعلق بالزواج بمن تقل أعمارهن عن السن القانونية للزواج.

٢٨ - ويرد بيان بعناصر عقد الزواج في الفصل الثاني من قانون الأسرة، خاصة في المادة ٢٤ منه والمعنونة "بنود عقد الزواج":

"۱ - يحق للزوجين، بمقتضى عقد الزواج، تغيير نظام الملكية المشتركة المقرر قانونا إلى ملكية عامة (المادة ٣٤ من هذا القانون). كما يجوز لهما أن يقتسما، كليا أو جزئيا، كل ما تم اقتناؤه أثناء الزواج، أو أن يحددا أية ترتيبات أحرى فيما يتعلق بأملاكهما العامة التي تخص كلا منهما.

"ويجوز إبرام عقد الزواج فيما يخص الملكية القائمة أو الملكية المتأتية مستقبلا للزوجين.

"ويحق للزوجين أن يحددا في عقد الزواج حقوقهما وواجباتهما المتبادلة، والطرق التي يتقاسمان بها في دخل كل منهما، وكيفية تكفل كل منهما بنفقات الأسرة، وكيفية تقسيم الممتلكات فيما بينهما في حالة فسخ الزواج، وأية اقتراحات أخرى تتعلق بعلاقات الملكية بين الزوجين.

" ٢ - يجوز قصر الحقوق والواحبات المنصوص عليها في عقد الزواج على مدة زمنية معينة، أو حعلها متوقفة على ما ينشأ أو لا ينشأ من ظروف معينة.

"" - لا يجوز أن يضع عقد الزواج حدودا تقيد الأهلية القانونية أو المالية للزوجين، أو تقيد حقهما في اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقهما. كما لا يجوز أن ينظم عقد الزواج علاقات الزوجين الشخصية غير الملكية أو حقوقهما وواجباهما الفردية تجاه الأطفال، أو أن يضع شروطا تقيد حق أي من الزوجين في النفقة عندما يصبح عاجزا عن العمل. كما لا يجوز أن يتضمن العقد شروطا أحرى تضع أحد الزوجين في موقف سيء للغاية أو في موقف يتنافى والمبادئ الأساسية لقانون الأسرة ومغزاه".

ولإحاطة عامة الجمهور، بمن فيهم نساء الريف والحضر، قام نفر من أهل العلم والقانون، في عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٦، وبمساعدة رابطة المحاميات ورابطة المحامين الشباب الطاحيك، بإصدار وتوزيع نشرات تحت عنوان "عقد الزواج" باللغتين الطاحيكية والروسية.

المادتان ۱۵ و ۱۹

79 - في عام ٢٠٠٠، وقعت طاحيكستان البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ويعتبر توقيع البروتوكول الاختياري برهانا أكيدا، رغم المشاكل الأخرى، التي يواجهها هذا البلد في الوقت الحاضر، على ما توليه طاجيكستان من اهتمام كبير لمسألة ضمان تحقيق المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة في جميع مجالات الحياة العامة والسياسية، وذلك من خلال سن التشريعات اللازمة وتطبيق سياسة عامة للدولة في مجال القضايا الجنسانية.

و بمقتضى أحكام المادة ٩ من قانون المعاهدات الدولية التي تبرمها طاجيكستان، يجري حاليا بحث مسألة التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مع إعداد الوثائق اللازمة.

المرفق

النسبة العامة للالتحاق بالتعليم العام

نسبة الالتحاق بـالتعليم الأساسي (الـصفوف ١-٩) كنسبة مئوية من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم من ٧ إلى ١٥ سنة		السنة
97,7	۸٦,٩	1997/1991
۸٩,٢	۸۱,۸	1997/1997
٨٥,١	۸٧,٢	1992/1997
٨٦,٠	۸٧,٠	1990/1998
۸٦,٧	۸٧,٨	1997/1990
٨٥,٧	9.,0	1997/1997
٨٥,٦	٩٦,٠	1991/1997
۸٩,٥	٩٧,٠	1999/1997
٨٩,٥	٩٧,٠	7/1999

النسبة العامة للالتحاق بالتعليم العام

				/		
- نسبة الالتحاق بالتعليم الابتدائي (الصفوف ١-٤) كنـسبة مثويـة مـن الأطفـال الـذين						
، ۲) کسته سوید سس ۱۰ یک سنوات تتراوح أعمارهم من ۷ إلی ۱۰ سنوات	٩٧,٠	91,7	٩٨,٤	99,0	99,1	99,•
البنات	97,0	97,7	٩٦,٠	97,9	٩٧,٠	97,4
البنون	۲۰۰,۳	۲,۰۰۱	١٠٠,٧	١٠٢,٠	١٠١,١	١٠١,٣
نسبة الالتحاق بالتعليم الأساسي (الصفوف ١-٩) كنـسبة مئويـة مـن الأطفـال الـذين						
تتراوح أعمارهم من ٧ إلى ١٥ سنة	۸۸,۳	91,•	9 £ , £	90,8	90,5	90,7
البنات	۸۳,۹	۸٧,١	۹٠,٣	91,8	91,7	91,7
البنون	97,7	۹٤,٨	٩٨,٤	99,7	91,9	99,8
نسبة الالتحاق بالتعليم الأساسي (الصفان ١٠ و ١١) كنــسبة مئويــة مــن الأطفــال						
الذين تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٧ سنة	٤٦,٠	٤٢,٣	٣٧,٦	٤١,٨	٤٥,٨	٤٦,٤
البنات	40,9	٣٢,٢	79,7	٣٣,٥	٣٦,٣	٣٦,٢
البنون	٥٥,٨	07,7	٤٥,٨	٥٠,٠	00,1	٥٦,٢

عدد الأطفال المقيدين في مؤسسات التعليم العام في بداية السنة الدراسية (بالآلاف)

	في المسمدارس المسائنة و نظام	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الـــــمفو ف	الـــــصفو ف	في المستدارس		
الحاصة	الانتساب	١١ و ١١	4-0	٤-١	النهارية	عدد الأطفال	السنة
٣,٦	10,7	۱٦٧,٠	٦٠٢,٦	٥٣٧,٠	۱۳۱۰,۲	1 470, 8	1997/1991
٣,١	17,0	188,1	٦٠٤,٣	019,7	1 77.,7	1 777,7	1997/1997
٢,٤	۱۳,۷	171,8	087,1	٥٧٠,٩	٧,٦٢٦ ١	1 72.,0	1998/1998
۲,۱	۱۳,۳	117,7	٥٦٢,٦	097,0	۱ ۲۷٤,۸	۱ ۲۸۸,۱	1990/1998
١,٣	۱۲,۷	۲,۰۱۱	0,00,9	717,8	1 41.,1	۱۳۲۲,۸	1997/1990
٠,٤	۱۳,٦	١٠٦,٤	۸,۱۸٥	٦٣٨,٧	۱ ۳۲۷,۳	۱ ۳٤٠,۹	1997/1997
۲,٠	۱٤,٨	111,0	٥٧٣,٧	٦٨٦,٨	۱ ۳۷٤,٠	۱ ۳۸۸,۹	1991/1997
7,7	١٤,٦	۲,٥٨	709,1	٦٩٠,١	1 287,7	1 201,7	1999/1994
١,٤	١٤,٤	٩٧,٠	٦٧٤,٦	791,9	1 272,9	1 279,7	7 / 1 9 9 9
١,٣	١٧,٥	171,7	٦٩١,٤	۱۸۰,۱	10.5,5	1071,1	7 1/7
١,٥	19,0	18.,.	٧٤٤,٠	٦٨٤,٥	107.,.	1 0 7 9,0	7 7/7 1
١,٧	۱۷,۳	175,7	٧٩٨,٦	798,9	1719,8	۱ ٦٣٦,٧	7 7/7 7
١,٧	۱۸,۳	1 2 7, 9	٨٠٥,٨	٦٩٠,٣	1751,7	١٦٦٠,٠	7 ٤/7 ٣
١,٧	۱۸,۸	101,7	۸٠٢,٠	797,1	1700,.	۱ ٦٧٣,٨	70/72
١,٧	۱۸,٥	17.,4	۸۱۳,۷	٦٨٧,٨	1777,0	١ ٦٨٢,٠	7 7/7 0
							البنون
(٢)	(٢)	۸٣,٢	۳٠٦,٧	772,9	٦٦٤,٨	(⁽⁾ ٦٦٤,٨	1997/1991
(٢)	(٢)	٧٢,٤	۳٠٩,٩	77 7,9	70.,7	7,.05(1)	1997/1997
(*)	(٢)	٦٩,٠	740,4	797,9	۲۳۸,٦	⁽¹⁾ ٦٣٨,٦	1998/1998
(*)	(٢)	٦٩,١	790,7	۳٠٥,٠	778,7	^(\) ٦٦٤,٧	1990/1992
(*)	(٢)	٦٤,٨	791	۳۱۸,۳	۲,۱,۲	۲,۱۸۲ ^(۱)	1997/1990
(*)	(٢)	٦٣,٥	۳٠٢,٣	417 ,7	٦٩٣,٥	⁽¹⁾ 797,0	1997/1997
(*)	(٢)	7,4,5	٣٠٢,٦	T0 £, T	٧٢٥,٠	⁽¹⁾ YT0,•	1991/1997
(*)	(٢)	07,7	٣٤٨,٥	709,7	٧٦٠,٠	^(¹) ٧٦٠,٠	1999/1991
(*)	(٢)	٥٧,٨	т ол,о	٣٦٣,٧	٧٨٠,٠	⁽¹⁾ YA•,•	7 / 1 9 9 9
(*)	(٢)	۸٠,٧	٣ ٧٠,9	70 7,1	٨•٩,٤	⁽¹⁾	7 1/7
(*)	(*)	۸١,٢	٣٩٩,٣	٣٥٥,٤	۸۳٥,٩	⁽¹⁾	7 7/7 1
١,٣	۱۱,۸	٧٦,٦	٤ ٢ ٨,٧	٣٦١,١	۸٦٧,١	٥, ٩ ٧٨	7 7"/7 7
١,٣	١٢,٠	۸٧,٠	٤٣٠,٨	709,1	۲,۸۷۸	7, • 1	7 ٤/7 ٣

السنة	عدد الأطفال	في المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الـــــصفوف ١-٤	الــــــصفوف ٥-٩	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	- "	التلاميــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
70/75	۸۹۸,۳	۸۸٥,۸	709,7	279,7	97,1	17,0	١,٣
77/70	9.0,9	۸۹۳,٤	70 7,9	٤٣٦,١	۹۸,۱	17,0	١,٣
البنات							
1997/1991	۸,۱٤۲ ^(۱)	٦٤١,٨	777,1	790,9	۸۳,۸	(1)	(7)
1997/1997	⁽¹⁾ 7 • 7,9	٦٠٦,٩	701,1	798,8	٦٠,٧	(٢)	(٢)
1992/1997	(\) 0 \ 0, V	0	۲۷۷,۰	707, 8	07,7	(٢)	(7)
1990/1998	^(\) \.A,•	٦٠٨,٠	۲۸۸,٥	777,•	٤٧,٥	(٢)	(*)
1997/1990	(')7,77,7	777,7	798,.	۲۸۷,۳	٤٥,٨	(٢)	(7)
1997/1997	(1)777,5	٦٣٣,٤	٣١٠,٩	7 7 9,0	٤٢,٩	(٢)	(7)
1991/1997	⁽¹⁾ 7 £ Y, •	٦٤٧,٠	٣ ٣٢,٦	771,1	٤٣,٣	(٢)	(7)
1999/1997	⁽¹⁾ ٦٧٤,٥	٦٧٤,٥	۳۳۱,۰	٣١٠,٦	٣٣,٠	(٢)	(7)
Y · · · / 1 9 9 9	^(\) \\\	٦٨٣,٥	٣٢٨,٢	٣١٦,١	٣٩,٢	(٢)	(7)
· · · // · · ·	^(\) \97,V	٦٩٣,٧	٣٢٢,٣	۲۲۰,٤	0.,9	(٢)	(7)
7 7/7 1	7,77V ^(′)	7,77	779,1	T £ £,V	٤٨,٨	(٢)	(7)
7	Y0Y,Y	٧٥١,٧	۸,۳۳۳	٣ ٦٩,٩	٤٧,٦	0,0	٠,٤
7 £/7 ٣	٧٦٩,٨	٧٦٣,٥	441,1	۳۷٥,٠	07,9	٦,٣	٠,٤
70/72	٧٧٥,٥	V 7 9, Y	444,9	۳۷۲,۸	77,1	٦,٣	٠,٤
7 7/7 0	٧,٢٧٧	٧٧٠,١	779,9	٣٧٧,٦	7,75	٦,٠	٠,٤

⁽١) لا يشمل تلاميذ المدارس المسائية والتلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة.

التعليم العام: المدارس النهارية في المناطق الحضرية والريفية (عدد الوحدات لدى بدء السنة الدراسية)

		لدر سة	نوع الد				
مــــدارس الاحتماجــات		المــــــــدارس المتخصــــصة		المدار ســـــة		العـدد الإجمــالي لمؤ ســــــسات	
الخاصة	(علوم)		المدارس الثانوية	المدار ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المــــــدارس الابتدائية	هو ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	السنة
١٤	_	١	1917	٦٣٤	715	٣١٧٩	1997/1991
١٣	٤	٥	1950	٦٩.	775	٣ ٢٧٠	1997/1997
17	٨	10	1977	٧.٧	770	٣ ٣٣٤	1998/1998

⁽٢) مؤشر بدأ استخدامه اعتبارا من السنة الدراسية ٢٠٠٣/٢٠٠٢.

	نوع المدرسة						
ــة مـــــدارس	س المدار ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المستدار				العدد الإجمالي	
صة الاحتياجـــات		المتخصي		المدار ســـــة	المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	لمؤ ســــسات	z. 11
الحناصة	(علوم)	(آداب)	المدارس الثانوية	الأساسية العامة	الابتدائية	التعليم العام	السنة
17	١٨	11	1977	٧٣٩	٦٤٤	٣٤٠٠	1990/1998
١.	١٨	17	1910	٧٣٧	२०१	817	1997/1990
۲	**	17	1975	٨٠٠	٦٦٣	7737	1997/1997
10	70	١٨	190.	٨١٢	٦٦٤	٣ ٤٨٤	1991/1997
١٣	٣٧	7 £	1901	٨٣٤	٦٦٣	7077	1999/1997
17	7 9	7 £	118	P 7 A	770	7001	7/1999
١.	٥١	٣٢	1977	٨٣٤	٦٦٣	700Y	7 1/7
11	٦٦	٥١	7 . 7 7	٨٣٩	٦٦.	7789	7 7/7 1
11	٦.	09	7 . £ £	٨٤٨	777	3 1 1 7	7 7/7 7
11	٥٦	٦٤	15.7	٨٤٢	٦٦٧	٣٧٠١	7 ٤/7 ٣
11	٥,	٦٧	1.91	٨٣٤	177	٣ ٧٣١	70/72
11	٥٧	٧٧	7 1 1 7	۸۳۳	171	7771	77/70
						ضرية	المناطق الحط
٨	_	١	771	77	77	٤١٨	1997/1991
٧	٣	٥	٣٦٨	۲.	77	٤٣٠	1997/1997
٧	٧	١٥	70 Y	77	7.7	٤٣٧	1998/1997
٧	١٣	١.	709	٣١	7.7	٤٤٨	1990/1998
٤	_	_	۳۸۹	٣١	٤٣	٤٦٧	1997/1990
_	۲۱	١.	720	70	٣.	٤٤١	1997/1997
١٢	۲.	١٣	700	٣٧	٣.	٤٦٧	1991/1997
١.	۲٦	77	707	٤٦	٣٤	٤٩١	1999/1997
٤	٣٣	۲۱	707	٤٦	٣٧	٤٩٤	7/1999
٤	70	70	٣٤٦	٤١	٣٤	٤٨٥	7 1/7
٨	٤٥	٣٧	٨٢٣	٤٤	٣٤	٥٣٦	7 7/7 1
٨	٤٦	٤٠	777	٤٥	٣٤	٥٤.	7
٨	٤٦	٤٥	٣٦٩	٤٥	۳۷	٥٥.	7 £/7 ٣
٨	٣٩	٥.	۲۷٦	٤٦	٤٦	070	70/72
٨	٤٣	٥٣	۲۷۷	٤٦	٤٤	٥٧١	77/70
						فية	المناطق الريا
٦	_	_	1000	717	٥٨٨	1577	1997/1991

		لدرسة	نوع ۱				
ــة مــــــــــــــــــــــــــــــــــ	س المدار ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المتخص	المدارس الثانوية		المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	العـدد الإجمــالي لمؤ ســــــسات التعليم العام	السنة
٦	١	_	1077	٦٧٠	०१२	۲ ۸ ٤ ۰	1997/1997
٥	١	_	١٦١٠	٦٨٤	٥٩٧	7 1917	1998/1997
٥	٥	١	۱٦۱٧	٧٠٨	٦١٦	7 907	1990/1998
٦			١٦١٦	٧١٦	711	7 9 £ 9	1997/1990
۲	11	۲	۱۰۷۸	٧٦٦	777	7991	1997/1997
٣	٥	٥	1090	٧٧٥	٦٣٤	T.17	1991/1997
٣	١.	۲	1099	YAA	779	٣٠٣١	1999/1997
٨	۲۱	٣	17.9	٧٨٣	۸۳۶	W . 0 Y	7 / 1 9 9 9
٦	۲۱	٧	1771	٧٩٣	779	٣٠٧٢	7 · · 1/7 · · ·
٣	71	١٤	1705	V90	٦٢٦	7117	7 7/7 1
٣	١٤	۱۹	۱٦٧٨	٨٠٢	٨٢٢	7125	7
٣	١.	١٩	1797	Y9 Y	٦٣.	7101	7 ٤/7 ٣
٣	11	١٧	1 777	YAA	770	٣١٦٦	70/72
٣	١٤	7 £	1 700	YAY	777	٣١٩.	77/70

عدد الأطفال الذين أتموا سنوات الدراسة في مؤسسات التعليم العام (بالآلاف)

من المدارس المسائية	من المدارس النهارية	العـــدد الإجمــــالي للحاصـــلين علــي ـــــ	
المجموع بنات**	لمحموع بنات*	شهادة إتمام	السنة
٠,٦	11.,٣	11.,9	1991
٠,٣	1.7,7	1.7,0	1997
٠,٣	1.1,9	1.7,7	1997
٠,٣	1.1,9	1.7,7	1998
٠,٥	٩٨,٦	99,1	1990
١,٦	1.7,7	١٠٤,٩	1997
٠,٣	۱۰۱,۸	1.7,1	1997
٠,٣	٥٣,٨	0 £, ٢	١٩٩٨
٠,٦	117,7	۱۱۷,۸	1999
٠,٧	۱۱٦,٧	۱۱۷,٤	۲

١,٥

٤,٣

السنة الفراسة العلمة الخصوع بنات* الخصوع بنات** السنة الدراسة العلمة العرب العر		العــدد الإجمـــالي للحاصـــلين علــي		دارس النهارية	·	من المدارس المسائية
۱۰۰ ۱۰۰ <td< th=""><th>السنة</th><th></th><th></th><th>بنات*</th><th>الجحمو</th><th>ع بنات**</th></td<>	السنة			بنات*	الجحمو	ع بنات**
(・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・	71	۱۰٥,۸	١٠٥,٧	٤٧,٨	١,	
(・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・・	77	١٠٥,٠	1.8,9	٤٦,٩	,١	٠,٥ .
العدد الإجمالي الجمالي العدد الإجمالي العدد الإجمالي من المدارس النهارية من المدارس النهارية من المدارس النساقية السنة المحاصلين على المحاصلين	7	1 £ £, •	1 2 4,7	٦٤,٠	, ξ	٠,١ .
العدد الإجمالي من المدارس النهارية من المدارس المسائية المحاصلين على المدارس المسائية المحاصلين على المدارس المسائية المحاصلين على المدارسة الخانوية المحموع بنات* المحموع بنات** المحموع بنات** المحموع بنات** ١٩٩١ ١٩٩٨ ١٩٩٨ ١٩٩٨ ١٩٩٥ ١٩٩٥ ١٩٩٥ ١٩٩٥	۲٠٠٤	1 £ £,0	1 £ £, £	٦٣,٨	,١	٠,٠٣ .
	70	۱٤٩,٨	۱٤٩,٨	٦٨,٢	٠ ٤	•,•\
السنة الكراسة الثانوية المجموع بنات* المجموع بنات** (۱٬۹۸			من المد	ارس النهارية	من ا	للدارس المسائية
1,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 1,0 9,0 1,0 9,0 1,0 9,0 1	السنة		الجحموع	*نات	الجحموع	بنات**
1,V 7,0 7,V 7,E 1995 7,V 07,V 07,E 1995 1,996 7,V 00,T 0,V,O 1990 1,9 01,7 07,0 1997 7,7 2,0 2,0 1997 1,9 2,0 2,0 1997 1,9 2,0 2,0 1999 1,1 2,0 1,1 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0 7,0	1991	٨٩,١	٨٥,٤		٣,٧	
7,7 07,7 07,6 1995 7,7 0,7,7 07,9 1990 1,9 0,7,7 07,0 1997 7,7 2,0,7 1997 1,9 2,0,0 1,0,7 1999 1,2 0,7 0,7 1999 7,2 77,6 71,1 70,7 7.1 1,0 0,1 75,1 70,7 7.7 1,1 70,7 7.7	1997	۲,۱۸	٧٩,٩		١,٧	
7,0 0,7 0,7 0,7 0,7 0,7 0,7 7,0 0,7 7,0 0,7 7,0 0,7 7,0 0,7 7,0 7,7 7,0 7,0	1997	٦٧,٤	70,7		١,٧	
1,9 7,7 7,7 1,9 7,7 1,9 1,9 1,9 1,9 1,9 1,9 1,9 1,9 1,9 1,9	1998	07, £	٥٣,٧		۲,٧	
7,7	1990	07,9	00,7		۲,٧	
1,9	1997	07,0	01,7		١,٩	
1,5 0.,7 01,7 1999 7,5 77,6 77,1 70,7 71 1,0 0,1 75,1 70,7 77 1,0 0,1 75,1 70,7 77 1,0 0,1 75,1 70,7 77	1997	٥٠,٦	٤٨,٣		۲,۳	
7, £ 7	١٩٩٨	۰ ۰ ٫۷	٤٨,٨		١,٩	
1,0 0,1 71,0 70,7 70.1 1,0 0,1 71,1 70,7 70,7 70.7 1,0 0,0 71,7 00,7 77,7 70.7	1999	٥١,٧	٥٠,٣		١,٤	
1,0 0,1 75,1 70,7 V., T T T 1,0 1,0 1,0 1,0 1,0 1,0 1,0 1,0 1,0 1,0	۲	٣٦,٨	٣٣, ٤		٣, ٤	
1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1, 1	7 1	70,7	71,1	77,0	٤,١	
	7 7	٧٠,٣	70,7	7 £, 1	٥,١	١,٥
7,. 0,0 74,7 09,8 75,9 7	7	٦٣,٣	٥٨,٣	71,7	٥,٠	۱,۸
	۲٠٠٤	7 £,9	09,8	77,7	0,0	۲,٠

٧٩,٦

7..0

٧٥,٣

41 06-61461

79,7

^{*} السجلات تبدأ في ٢٠٠١. ** السجلات تبدأ في ٢٠٠٢.